تصحيح المعتقد ٨

دُعاة الدَّم والهدم

مُشْعِلُو الكروب مُسْعِرُو الحروب

« عُذْراً مجلسنا العسكريّ »

صَنَّفَهُ

أبو عبد الرحمن

عِيد بن أبي السُّعود الكيال

باحث بالدكتوراه

كلية الشريعة - جامعة الأزهر

الكيال للأبحاث العلمية الشرعية

٠١٠٠٣٩١٥٢٧٠

٠١١٤٥٨٠٩٤٤٧

بسم الله الرحمن الرحيم

حقوق الطبع محفوظة

الطبعة الأولى

١٤٣٣هـ - ٢٠١٢م

رقم الإيداع: ٢٠١٢/١٠٣٨٦م

الناشر

ش ٨- الحدود - الهجانة - م. نصر -
أول طريق السويس الصحراوي - القاهرة
٠١١٤ /٥٨٠٩٤٤٧ - ٠١٠٠ /٣٩١٥٢٧٠

بسم الله الرحمن الرحيم

مقدمة

فتنة الأمة بين الأمس واليوم

الحمد لله رب العالمين، والعاقبة للمتقين، ولا عدوان إلا علىٰ الظالمين، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، هو يتولىٰ الصالحين، وأشهد أن محمدًا عبده ورسوله ﷺ، أرسله ربه رحمة للعالمين؛ جعلها لمن أطاعه واهتدىٰ بهديه، فقال: ﴿وَأَقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتُواْ ٱلزَّكَوٰةَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ لَعَلَّكُمۡ تُرۡحَمُونَ﴾ [النور: ٥٦]، قال هذا بعد آية التمكين، حيث علَّقه علىٰ تحقيق التوحيد، والعمل الصالح، وإخلاص العبادة لله وحده، به يتحقق الاستخلاف في الأرض؛ وهو شرطه، فإذا انتفىٰ الشرط انتفىٰ المشروط، وأكَّدَ ذلك في غير موضع من كتابه، فقال -عزَّ مِنْ قائل-: ﴿وَلَقَدۡ كَتَبۡنَا فِي ٱلزَّبُورِ مِنۢ بَعۡدِ ٱلذِّكۡرِ أَنَّ ٱلۡأَرۡضَ يَرِثُهَا عِبَادِيَ ٱلصَّٰلِحُونَ ١٠٥ إِنَّ فِي هَٰذَا لَبَلَٰغًا

لِّقَوْمٍ عَٰبِدِينَ ﴿١٠٦﴾ وَمَآ أَرْسَلْنَٰكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَٰلَمِينَ﴾ [الأنبياء: ١٠٥ - ١٠٧]، ﴿ٱسْتَعِينُوا۟ بِٱللَّهِ وَٱصْبِرُوٓا۟ ۚ إِنَّ ٱلْأَرْضَ لِلَّهِ يُورِثُهَا مَن يَشَآءُ مِنْ عِبَادِهِۦ ۖ وَٱلْعَٰقِبَةُ لِلْمُتَّقِينَ﴾ [الأعراف: ١٢٨]، و﴿وَلَقَدْ سَبَقَتْ كَلِمَتُنَا لِعِبَادِنَا ٱلْمُرْسَلِينَ ﴿١٧١﴾ إِنَّهُمْ لَهُمُ ٱلْمَنصُورُونَ ﴿١٧٢﴾ وَإِنَّ جُندَنَا لَهُمُ ٱلْغَٰلِبُونَ﴾ [الصافات: ١٧١ - ١٧٣]، وقال: ﴿وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِى كُلِّ أُمَّةٍ رَّسُولًا أَنِ ٱعْبُدُوا۟ ٱللَّهَ وَٱجْتَنِبُوا۟ ٱلطَّٰغُوتَ ۖ﴾ [النحل: ٤٦].

فالتوحيد هو منهج الأنبياء والمرسلين.

وجعل نبيُّه ﷺ النجاةَ والخلاص في اتباع هديه وهدي أصحابه؛ فلما سُئل عن الفرقة الناجية قال: «**مثل ما أنا عليه اليوم وأصحابي**» رواه الترمذي في سننه (٢٦٤١) وحسنه، وهو حديث عليه العمل سلفًا وخلفًا، وأكد ذلك فقال: «**وأنا أمنة لأصحابي، فإذا ذهبتُ أتىٰ أصحابي ما يوعدون، وأصحابي أمنة لأمتي، فإذا ذهب أصحابي أتىٰ أمتي ما يوعدون**». رواه مسلم (٢٥٣١).

فهم المؤمنون، الذين من خالف سبيلهم أصلاه الله جهنم وساءت مصيرًا، حيث قال تعالىٰ: ﴿**وَمَن يُشَاقِقِ ٱلرَّسُولَ مِنۢ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ ٱلْهُدَىٰ وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ ٱلْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِۦ مَا تَوَلَّىٰ**

وَنُصْلِهِۦ جَهَنَّمَ ۖ وَسَآءَتْ مَصِيرًا ﴾ [النساء: ١١٥]، ﴿ قُلْ هَٰذِهِۦ سَبِيلِىٓ أَدْعُوٓا۟ إِلَى ٱللَّهِ ۚ عَلَىٰ بَصِيرَةٍ أَنَا۠ وَمَنِ ٱتَّبَعَنِى ۖ وَسُبْحَٰنَ ٱللَّهِ وَمَآ أَنَا۠ مِنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ﴾ [يوسف: ١٠٨]، وخط لهم ﷺ خطًّا فقال: «هذا سبيل الله» سبيل واحد، وفسَّره بقوله تعالىٰ: ﴿وَأَنَّ هَٰذَا صِرَٰطِى مُسْتَقِيمًا فَٱتَّبِعُوهُ ۖ وَلَا تَتَّبِعُوا۟ ٱلسُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَن سَبِيلِهِۦ ۚ ذَٰلِكُمْ وَصَّىٰكُم بِهِۦ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴾ [الأنعام: ١٥٣]. رواه أحمد بسند صحيح (٤١٤٢) في مسنده، ومدارُ منهاج النبوة، والفرقة الناجية، علىٰ هذه الآيات الثلاث، وكل من السبيل والصراط في الآيات المذكورة، المعني به: ما كان عليه النبي ﷺ وأصحابه، هكذا فسَّره الأئمة سلفًا وخلفًا. وجعل علىٰ يمين الصراط وشماله سبلًا، علىٰ كل سبيل منها شيطان يدعو إليه، فمن رام الصلاح والفلاح والتمكين والاستخلاف في غير سبيله باء سعيه وجهده ونَصَبُهُ بالخسران المبين، والهلاك المستطير، ولن تفلح الأمة، ولا يستقيم لها أمر ولا شأن إلا بالرجوع إلىٰ سبيله وسبيلهم، فإنَّه لا فلاح إلا بسلوكه ونهجه، ولا نجاة ولا خلاص في سواه، فهم الفرقة الناجية والطائفة المنصورة، فمن تبعهم بإحسان كان كذلك.

أما بعد: فإنه لما بدأت شرارة النيران هناك في تونس،

وأعلن شعبها العصيان، وخلعوا أيديهم من طاعة ولي أمرهم، فخرجوا عليه، ثم سرعان ما طارت نيران الفتنة إلىٰ مصر وكان ما تعلمون، وما لا تعلمون، خرج أهل السنة والجماعة، الفرقة الناجية، الطائفة المنصورة، يحذرون أمتهم الخطر العظيم الذي يلوح في الأفق، والشر المستطير، ويمنعونهم مما منعهم منه الله ورسوله ﷺ، لا يتكلمون إلا بالدليل المنضبط والمقيد بفهم سلف الأمة، هاج عليهم دعاة الفتنة والتهييج، مسعرو الكروب، مشعلو الحروب، ضاربو طبول الفتن، الذين ينظرون تحت أقدامهم، لا يبصرون الفتنة ويستشعرونها إلا وهي مُدْبِرة، قد أكلت الأخضر واليابس، وأفسدت العباد والبلاد، ففقدوا ما يتميز به الدعاة إلىٰ الله علىٰ بصيرة، وهو رؤية الفتن وهي مقبلة؛ حتىٰ يكون للتحذير فائدة؛ فتنجو منها البلاد والعباد. قاموا جميعًا وهاجوا عليهم يُسَفِّهونهم، ويُجهِّلونهم، ويسبُّونهم، ويصفونهم بجملة النقائص والعيوب، من الغباء وعدم الفهم والحول الفكري والعمالة للجهات الأمنية، حيث لا جهات ولا أمن، بل وصل الأمر ببعضهم أن وصفهم بأنهم يأكلون (التِّبْنَ)، علف البهائم المعروف، ووصفوا كل من قال إنَّ هذا خروج علىٰ الحكام بهذا الوصف الشنيع، وظلُّوا

يدندنون بهذا علىٰ جميع قنواتهم الإعلامية المسموعة والمرئية والمقروءة، حتىٰ شحنوا قلوب الناس عليهم، فصاروا يبغضونهم ولا يحبون سماعهم، فحالوا بين الأمة وسماع الحق، وسلك هؤلاء الدعاة سلوك مسلك قريش مع رسول الله ﷺ، حيث قال تعالىٰ: ﴿وَقَالَ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ لَا تَسۡمَعُواْ لِهَٰذَا ٱلۡقُرۡءَانِ وَٱلۡغَوۡاْ فِيهِ لَعَلَّكُمۡ تَغۡلِبُونَ﴾ [فصلت: ٢٦]، كما سلكوا مسلكهم من قبل في السبِّ والشتم، كما قال رب العزة: ﴿كَذَٰلِكَ مَآ أَتَى ٱلَّذِينَ مِن قَبۡلِهِم مِّن رَّسُولٍ إِلَّا قَالُواْ سَاحِرٌ أَوۡ مَجۡنُونٌ ۝٥٢ أَتَوَاصَوۡاْ بِهِۦۚ بَلۡ هُمۡ قَوۡمٌ طَاغُونَ ۝٥٣ فَتَوَلَّ عَنۡهُمۡ فَمَآ أَنتَ بِمَلُومٍ ۝٥٤ وَذَكِّرۡ فَإِنَّ ٱلذِّكۡرَىٰ تَنفَعُ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ﴾ [الطور: ٥٢ - ٥٥]، فأفلحوا في توريط المسلمين فيما لا تُحمد عقباه، ثم نفضوا أيديهم منهم، حتىٰ أعلنت بعض قنواتهم أنه لا علاقة لنا بالسياسة، وسنرجع إلىٰ منهجنا الدعوي الشرعي!!! متىٰ قيل ذلك؟! عندما انفرط العقد، وظهر الفساد في البر والبحر!!

قال الإمام أبو عثمان الصابوني في (عقيدة السلف وأصحاب الحديث) (ص٣٠٥ - ٣٠٦):

«أنا رأيت أهل البدع في هذه الأسماء التي لقبوا بها أهل السنة؛ سلكوا معهم مسلك المشركين مع رسول الله ﷺ، فإنهم

اقتسموا القول فيه: فسماه بعضهم ساحرًا، وبعضهم: كاهنًا، وبعضهم: شاعرًا، وبعضهم: مجنونًا، وبعضهم: مفتونًا، وبعضهم: مفتريًا كذابًا، وكان النبي ﷺ من تلك المعائب بعيدًا بريئًا، ولم يكن إلا رسولًا مصطفىٰ نبيًّا، قال الله ﷻ: ﴿ٱنظُرۡ كَيۡفَ ضَرَبُواْ لَكَ ٱلۡأَمۡثَالَ فَضَلُّواْ فَلَا يَسۡتَطِيعُونَ سَبِيلٗا﴾ [الإسراء: ٤٨]. كذلك المبتدعة خذَّلهم الله اقتسموا القول في حملة أخباره، ونقلة آثاره، ورواة أحاديثه، المقتدين بسنته، فسماهم بعضهم: حشوية، وبعضهم: مشبهة، وبعضهم: نابتة، وبعضهم: ناصبة، وبعضهم: جبرية.

وأصحاب الحديث عصامة من هذه المعائب برية، نقية زكية تقية، وليسوا إلا أهل السنة المُضيَّة، والسيرة المرضية، والسبل السوية، والحجج البالغة القوية، قد وفقهم الله لاتباع كتابه، ووحيه وخطابه، والاقتداء برسوله ﷺ في أخباره، التي أمر فيها أمته بالمعروف من القول والعمل، وزجرهم فيها عن المنكر منها، وأعانهم علىٰ التمسك بسيرته، والاهتداء بملازمة سنته، وشرح صدورهم لمحبته، ومحبة أئمة شريعته وعلماء أمته» اهـ.

لقد وصل الأمر من بعض رموز السلفية المزعومة، أن

أوصىٰ رجاله بالتحذير من دعاة أهل السنة والتشهير بهم، قال: ولو وصل الأمر إلا أن تكذبوا عليهم فافعلوا، ولقد طارت دعوة هؤلاء المسعرين المُهَيِّجين إلىٰ كل قطر وبيت، فكان ما كان من موت عشرات الآلاف في ليبيا، وسقطت كما سقطت العراق، وإلىٰ الله المشتكىٰ، ثم كان ما كان في اليمن، وما يحدث هنالك في الدمَّاج، وتقتيل الشيعة المجرمين لأهل السنة، وإلىٰ الله المرجع والمآب، ثم كان ما كان في سوريا وعشرات الآلاف من القتلىٰ وخراب البلاد والعباد، وقتل الأطفال والنساء، وهدم المنازل، والفتن العظام ولفظ الأنفاس الأخيرة، وزاد الطين بلَّةً هذه الفتوىٰ الموتورة التي أفتىٰ بها بعض رموز الفتنة والتهييج، باستباحة دم الحاكم الجائر الظالم بشَّار -عليه من الله ما يستحقه- فألَّبت هذه الفتوىٰ السوداء الفاسدة الرجل علىٰ شعبه، فزاد فيها تقتيلًا؛ نكاية في هؤلاء الدعاة، كيف لا، وهو معه العدة والعتاد، والشعوب لا حول لها ولا قوة ولا سلاح، إلا سكين المطبخ، وعصىٰ المكنسة، حتىٰ لو وصلت إليهم بعض الأسلحة، فما تجدي مع جهاز الدولة برمَّته، فهم إن طالته أيديهم سيفعلون معه ويفعلون، فما الفقه في الفتوىٰ، وما وجه الخير فيها، لا والله، فما زاد الأمر بها من هؤلاء المهيجين للناس

وهم في حصونهم وبيوتهم إلا شرًّا ونكدًا.

وهكذا الخوارج القعدية، يهيجون غيرهم وهم قاعدون في حصونهم ساكنون.

ومن فضل الله ومنِّه ورحمته علىٰ مصرنا الحبيب -حماها الله ورعاها وحفظها من كل سوء وشر- أنْ جنَّبها الطامات الكبرىٰ مما حدث في البلاد المذكورة آنفًا، وما وقع فيها من التقتيل فيسير يسير، بالمقارنة بما يحدث هناك من المجازر الجماعية، حفظ الله مجلسنا العسكري من كل سوء، ووقانا شرَّ دعاة الشر والدم والهدم.

*** فتوى رجل موتور متهور، هو أضل من حمار أهله:**

ولكن، يأبىٰ دعاة الدم، إلا الدم، فخرج بعضهم جهارًا نهارًا علىٰ مرئًى ومسمع من الملايين، ليدعو الناس إلىٰ جهاد المجلس الأعلىٰ للقوات المسلحة، وأن يدخلوا الآن الآن عليه مقرَّه بالأسلحة، واصفًا إيَّاه بالكفر، فهيَّج العوام، ونزلوا علىٰ إثر قوله وفتواه الجاهلة الغبية الدامية، ثم كان ما كان في ميدان العباسية من القتل القليل لبعض الأفراد، ولولا فضل الله ورحمته بنا، ثم تَعَقُّل المجلس الأعلىٰ للأمور، لكانت بحارًا من الدماء، ثم إني أسأل هذا الخارجي الذي يرىٰ السيف ومن

تبعه: أتريدونها حربًا أهلية بين أفراد قومكم وبلدكم، وبين قواتكم المسلحة، التي جعلها الله لحماية العباد والبلاد، فينشغل بحرب أبناء بلده عن العدو الخارجي، الذي يتربص بالدخول إلىٰ سيناء -حماها الله تعالىٰ-؟!، أم أَمَرَكَ اللهُ ورسولُه بهذا؟! أم هل تحققت الشروط وانتفت الموانع، وأقيمت الحجة علىٰ المجلس العسكري فكفَّرته علىٰ بيِّنةٍ ودليل؟! ألم يقل رسول الله ﷺ فيما رواه أحمد في مسنده (٥٩١٤): «**من قال لأخيه: يا كافر، فقد باء بها أحدهما**» ، أين قانون المصالح والمفاسد، الذي طالما تدندنون به، حتىٰ جعلتم المصلحة تعطل النصوص وتنسخها، فَسِرْتُم في سبيل المغالاة بالمطالبة بالمصالح، حتىٰ سلكتم مسلك الشيعة!! فأي مصلحة فيما حدث وفيما وصلتم إليه وأوصلتم الأمة معكم إليه؟!

إن هذه الفتوىٰ الدموية الجاهلية، ما أتت بصداها في عامة الناس إلا لعامل جوهري، وعنصر هدَّام لولاه ما حدثت في الأمة مما يحدث من الأمر برمَّته شيء، ألا وهو: الجهل، والأمية الشرعية الممقوتة، فبالجهل يُحارَب الإسلام ويُهدَم الدين، وتُنْقَضُ عُرَاهُ، ويظهر الفساد في البر والبحر، يكفينا أنْ

يخرج بعض العلمانيين والليبراليين ليقول: هؤلاء السُّنيِّة الإرهابيون خرجوا علينا من المعتقلات، ليفسدوا في الأرض فقد كانت أمن الدولة تمنعنا من شرهم وجهلهم وتهوُّرهم!! كذا علىٰ الإطلاق بلا استثناء!! وحُقَّ لهم أن يقولوها!!

قال الإمام علي بن أبي طالب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فيما رواه الخطيب البغدادي في الفقيه والمتفقه (١٧٦) كلامًا نفيسًا يُحْفَر في القلوب والصدور، حيث قال:

«يا كُمَيْل بن زياد، احفظ ما أقول لك، القلوب أوعية، خيرها أوعاها: الناس ثلاثة: فعالم رباني، ومتعلم علىٰ سبيل النجاة، وهمج رعاع أتباع كل ناعق يميلون مع كل ريح، لم يستضيئوا بنور العلم، ولم يلجئوا إلىٰ ركن وثيق، العلم خير من المال، العلم يحرسك، وأنت تحرس المال».

إن هذه الفتوىٰ الهدامة الدموية قد خرجت من رجل هو أضل من حمار أهله، من أجل ذلك لابد من التبيين والتأصيل، والنظر إلىٰ ما كان، من منظور الكتاب والسنة بفهم سلف الأمة الأصليين، لا المزعومين، الذين أساءوا إلىٰ السلفية، والسلفيين، والإسلام والمسلمين، حيث وصل الأمر بالناس اليومَ إلىٰ بُغْض الإسلاميين، وكل مَن في وجهه لِحْيَة، وهذا

الأمر ضَرْبَةٌ في مقتل لأمر الدين كله.

أضف إلىٰ ذلك هذا المرض المستشري بين أفراد الأمة، وهو الجدال بالباطل، وردّ النصوص الصحيحة الصريحة بالمعقولات، يسمع الفرد منهم الحديث لا يحتمل التأويل، ثم يردّه بكلام ساقط من وحي الشياطين والهوىٰ، وكأنهم لا يسمعون ما تلقيه عليهم من النصوص، كما قال تعالىٰ: ﴿وَإِن تَدْعُوهُمْ إِلَى ٱلْهُدَىٰ لَا يَسْمَعُوا۟ ۖ وَتَرَىٰهُمْ يَنظُرُونَ إِلَيْكَ وَهُمْ لَا يُبْصِرُونَ﴾ [الأعراف: ١٩٨]، وقال -جل وعلا-: ﴿ٱلَّذِينَ كَانَتْ أَعْيُنُهُمْ فِى غِطَآءٍ عَن ذِكْرِى وَكَانُوا۟ لَا يَسْتَطِيعُونَ سَمْعًا﴾ [الكهف: ١٠١]، وقال: ﴿وَلَوْ عَلِمَ ٱللَّهُ فِيهِمْ خَيْرًا لَّأَسْمَعَهُمْ ۖ وَلَوْ أَسْمَعَهُمْ لَتَوَلَّوا۟ وَّهُم مُّعْرِضُونَ ﴿٢٣﴾ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱسْتَجِيبُوا۟ لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُمْ لِمَا يُحْيِيكُمْ ۖ﴾ [الأنفال: ٢٣ - ٢٤].

فهذه كلمات وجيزات يسيرات، نستجيب معها لله وللرسول وهو يدعونا إلىٰ ما يحيينا، نخضع بها، ونستسلم لشرع الله وسنة رسوله ﷺ، ونقيّد عقولنا بقيود الاستدلال من النصوص الشرعية، فلا يُسَرَّحُ العقل إلا في مجال النقل، منقادين لقوله تعالىٰ: ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى ٱللَّهُ

وَرَسُولُهُۥٓ أَمْرًا أَن يَكُونَ لَهُمُ ٱلْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ ۗ وَمَن يَعْصِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَٰلًا مُّبِينًا ﴾ [الأحزاب: ٣٦]، وقوله: ﴿ فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا۟ فِىٓ أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا۟ تَسْلِيمًا ﴾ [النساء: ٦٥].

وروىٰ ابن بطة في الإبانة الكبرىٰ (١٠٢) عن عمر بن عبد العزيز أنه قال:

«لا رأي لأحد مع سنة سنَّها رسول الله ﷺ».

وروىٰ اللالكائي في شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة (٤٧) عن إمام أهل الشام الأوزاعي أنه قال: «ندور مع السنة حيث دارت».

وروىٰ الخطيب البغدادي في الفقيه والمتفقه (٣٩٥) عن الإمام مدوِّن سنة رسول الله ﷺ ابن شهاب الزهري أنه قال: «سلِّموا للسنة ولا تعارضوها».

كلمات، أدعو إلىٰ سماعها: هؤلاء المُهيِّجينَ المُشْعِلينَ نيران الفتن، الذين خرجوا علىٰ الناس وهم يُعلنون صراحةً جهارًا نهارًا أمام الأمة: إذا لم يتولَّ الرئاسة أحد الإسلاميين ستكون الدماء للرُّكب!!!

قال هذه المقولة الإرهابية الدموية، بعض من كان مرشحًا للرئاسة من الإسلاميين، وكررها بعض رموز الإسلاميين في الإسكندرية والقاهرة وغيرها، وقال بعضهم: لا مانع عندنا من استخدام العنف والسلاح إذا لزم الأمر!!! وهذا يخالف الديمقراطية التي تحتكمون إليها!! فهؤلاء الخوارج الجدد في هذا العصر، أرادوا أن يصبغوا مسلكهم الدموي بصبغة الله ورسوله والسلفية والسلفيين، والله ورسوله والسلفية والسلفيون منهم برآء، وقد نطق بها أحدهم في قناة إسلامية مشهورة: نحن لا نَمُتُّ بصلة للسلفية ولا للسلف، ولا لمنهج الشيخ الألباني، بل نحن أبعد ما نكون من ذلك كله.

فاللهم إني أبرأ إليك من كل من خالف الكتاب والسنة بفهم سلف الأمة، وسعىٰ في الأرض فسادًا.

***

*** خطة البحث:**

وسوف أتكلم في هذه الرسالة -بإذن الله تعالىٰ- في نقاط، هي قطرات من وحي السماء، ومَضَاتٌ من نور الكتاب والسنة، يهتدي بها من أراد الله به خيرًا .

قال تعالىٰ: ﴿وَكَذَٰلِكَ أَوۡحَيۡنَآ إِلَيۡكَ رُوحٗا مِّنۡ أَمۡرِنَاۚ مَا كُنتَ تَدۡرِي مَا ٱلۡكِتَٰبُ وَلَا ٱلۡإِيمَٰنُ وَلَٰكِن جَعَلۡنَٰهُ نُورٗا نَّهۡدِي بِهِۦ مَن نَّشَآءُ مِنۡ عِبَادِنَاۚ وَإِنَّكَ لَتَهۡدِيٓ إِلَىٰ صِرَٰطٖ مُّسۡتَقِيمٖ ٥٢ صِرَٰطِ ٱللَّهِ ٱلَّذِي لَهُۥ مَا فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِي ٱلۡأَرۡضِۗ أَلَآ إِلَى ٱللَّهِ تَصِيرُ ٱلۡأُمُورُ﴾ [الشورىٰ: ٥٢ - ٥٣].

وقال: ﴿وَمَن لَّمۡ يَجۡعَلِ ٱللَّهُ لَهُۥ نُورٗا فَمَا لَهُۥ مِن نُّورٍ﴾ [النور: ٤٠].

ولقد أقمت هذه الرسالة علىٰ ومضات أربع:

الوَمْضَةُ الأولىٰ: سبب التمكين والاستخلاف في الأرض.

الومضة الثانية: قانون المصالح والمفاسد النبوي السلفي.

الومضة الثالثة: إلا أن تروا كفرًا بواحًا عندكم من الله فيه برهان.

الومضة الرابعة: سقف بلا أعمدة.

والله المستعان، وعليه التكلان، وإليه المرجع والمآب؛ ليحكم بين الناس فيما اختلفوا فيه من الحق بإذنه، والله يهدي من يشاء إلىٰ صراط مستقيم.

الوَمْضَةُ الأولى
«سبب التمكين والاستخلاف في الأرض»

إن المتأمل في الكتاب العزيز الذي لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه، تنزيل من حكيم حميد، يجد أن سبب التمكين في الأرض إنما هو تحقيق التوحيد، وإخلاص العبادة لله وحده من شوب الشرك والابتداع والمحدثات من الأمور، وإنما يكون ذلك بتوحيد المتابعة للمعصوم ﷺ ؛ «فإن الإسلام مبني علىٰ أصلين: أحدهما: أن نعبد الله وحده ولا نشرك به شيئًا، والثاني: أن نعبده بما شَرَعَه علىٰ لسان رسوله ﷺ ، لا نعبده بالأهواء والبدع، قال تعالىٰ: ﴿ثُمَّ جَعَلْنَٰكَ عَلَىٰ شَرِيعَةٍ مِّنَ ٱلْأَمْرِ فَٱتَّبِعْهَا وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَآءَ ٱلَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ ﴿١٨﴾ إِنَّهُمْ لَن يُغْنُوا۟ عَنكَ مِنَ ٱللَّهِ شَيْـًٔا ۚ وَإِنَّ ٱلظَّٰلِمِينَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَآءُ بَعْضٍ ۖ وَٱللَّهُ وَلِىُّ ٱلْمُتَّقِينَ﴾ [الجاثية: ١٨ - ١٩]، وقال تعالىٰ: ﴿أَمْ لَهُمْ شُرَكَٰٓؤُا۟ شَرَعُوا۟ لَهُم مِّنَ ٱلدِّينِ مَا لَمْ يَأْذَنۢ بِهِ ٱللَّهُ ۚ﴾ [الشورىٰ: ٢١].

فليس لأحد أن يعبد الله إلا بما شرعه رسوله ﷺ من واجب ومستحب، لا نعبده بالأمور المبتدعة». هذا نص كلام

شيخ الإسلام ابن تيمية كما في المجموع (١/ ٦٣).

وقال تعالىٰ: ﴿أَنَّمَآ إِلَٰهُكُمْ إِلَٰهٌ وَٰحِدٌ ۖ فَمَن كَانَ يَرْجُوا۟ لِقَآءَ رَبِّهِۦ فَلْيَعْمَلْ عَمَلًا صَٰلِحًا وَلَا يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِۦٓ أَحَدًۢا﴾ [الكهف: ١١٠].

قال ابن كثير في تفسيره (٥/ ١٣٢):

«﴿أَنَّمَآ إِلَٰهُكُمْ﴾ الذي أدعوكم إلىٰ عبادته ﴿إِلَٰهٌ وَٰحِدٌ﴾ لا شريك له ﴿فَمَن كَانَ يَرْجُوا۟ لِقَآءَ رَبِّهِۦ﴾ أي: ثوابه وجزاءه الصالح، ﴿فَلْيَعْمَلْ عَمَلًا صَٰلِحًا﴾ ما كان موافقًا للشرع، ﴿وَلَا يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِۦٓ أَحَدًۢا﴾ وهو الذي يراد به وجه الله وحده لا شريك له، وهذان ركنا العمل المتقبل، لابد أن يكون خالصًا لله، صوابًا علىٰ شريعة رسول الله ﷺ» اهـ.

فإذا حققت الأمة ركني العمل وأصليه مَكَّن الله لها.

قال تعالىٰ: ﴿وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ مِنكُمْ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِى ٱلْأَرْضِ كَمَا ٱسْتَخْلَفَ ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ وَلَيُمَكِّنَنَّ لَهُمْ دِينَهُمُ ٱلَّذِى ٱرْتَضَىٰ لَهُمْ وَلَيُبَدِّلَنَّهُم مِّنۢ بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمْنًا ۚ يَعْبُدُونَنِى لَا يُشْرِكُونَ بِى شَيْـًٔا ۚ وَمَن كَفَرَ بَعْدَ ذَٰلِكَ فَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْفَٰسِقُونَ﴾ [النور: ٥٥].

يقول العلامة السعدي في تفسيره (ص٥٧٣):

«هذا من أوعاده الصادقة التي شوهد تأويلها ومخبرها، فإنه وعد من قام بالإيمان والعمل الصالح من هذه الأمة أن يستخلفهم في الأرض، يكونون هم الخلفاء فيها، المتصرفين في تدبيرها، وأنه يُمكِّن لهم دينهم الذي ارتضىٰ لهم، وهو دين الإسلام، الذي فاق الأديان كلها، ارتضاه لهذه الأمة؛ لفضلها وشرفها ونعمته عليها، بأن يتمكنوا من إقامته، وإقامة شرائعه الظاهرة والباطنة في أنفسهم، وفي غيرهم؛ لكون غيرهم من أهل الأديان وسائر الكفار مغلوبين ذليلين، وأنه يبدلهم من بعد خوفهم الذي كان الواحد منهم لا يتمكن من إظهار دينه، وما هو عليه إلا بأذىٰ كثير من الكفار، وكون جماعة المسلمين قليلين جدًّا بالنسبة إلىٰ غيرهم، وَقَدْ رَمَاهُم أهل الأرض عن قوس واحدة، وبغوا لهم الغوائل. فوعدهم الله هذه الأمور وقت نزول الآية، وهي لم تشاهد الاستخلاف في الأرض والتمكين فيها، والتمكين من إقامة الدين الإسلامي، والأمن التام، بحيث يعبدون الله ولا يشركون به شيئًا، ولا يخافون إلا الله، فقام صدر هذه الأمة من الإيمان والعمل الصالح بما يفوقون علىٰ غيرهم، فمكنهم من البلاد والعباد، وفتحت

مشارق الأرض ومغاربها، وحصل الأمن التام والتمكين التام، فهذا من آيات الله العجيبة الباهرة، ولا يزال الأمر إلىٰ قيام الساعة، مهما قاموا بالإيمان والعمل الصالح، فلابد أن يوجد ما وعدهم الله، وإنما يسلط عليهم الكفار والمنافقين ويُديلهم[1] في بعض الأحيان، بسبب إخلال المسلمين بالإيمان والعمل الصالح، ﴿وَمَن كَفَرَ بَعْدَ ذَٰلِكَ﴾ (أي: ذلك) التمكين والسلطنة التامة لكم يا معشر المسلمين ﴿فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ﴾ الذين خرجوا عن طاعة الله وفسدوا، فلم يصلحوا الصالح، ولم يكن فيهم أهلية للخير، لأن الذي يترك الإيمان في حال عزِّه وقهره، وعدم وجود الأسباب المانعة منه، يدل علىٰ فساد نيَّته، وخبث طويته؛ لأنه لا داعي له لترك الدين إلا ذلك» اهـ.

*** كيف مكَّن الله ليوسف، وموسى وقومه في الأرض؟**

قال -جل وعلا-: ﴿وَقَالَ الْمَلِكُ ائْتُونِي بِهِ أَسْتَخْلِصْهُ لِنَفْسِي فَلَمَّا كَلَّمَهُ قَالَ إِنَّكَ الْيَوْمَ لَدَيْنَا مَكِينٌ أَمِينٌ ﴿٥٤﴾ قَالَ اجْعَلْنِي عَلَىٰ خَزَائِنِ الْأَرْضِ

---

(١) يقال: دال الدهر - دَوْلًا، ودَوْلةً: انتقل من حال إلىٰ حال، والأيام: دارت، يقال: دالت الأيام بكذا، ودالت له الدَّوْلة. (المعجم الوجيز: ص٢٣٩).

إِنِّي حَفِيظٌ عَلِيمٌ ﴿٥٥﴾ وَكَذَٰلِكَ مَكَّنَّا لِيُوسُفَ فِي ٱلْأَرْضِ يَتَبَوَّأُ مِنْهَا حَيْثُ يَشَآءُ نُصِيبُ بِرَحْمَتِنَا مَن نَّشَآءُ وَلَا نُضِيعُ أَجْرَ ٱلْمُحْسِنِينَ ﴿٥٦﴾ وَلَأَجْرُ ٱلْآخِرَةِ خَيْرٌ لِّلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَكَانُوا۟ يَتَّقُونَ ﴾ [يوسف: ٥٤ - ٥٧].

فهذا التمكين الذي مُكِّنَهُ يوسف، كان لتحقيق التوحيد والعبودية له وحده سبحانه، حيث قال -تعالىٰ ذكره- علىٰ لسان يوسف عليه السلام: ﴿إِنِّي تَرَكْتُ مِلَّةَ قَوْمٍ لَّا يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَهُم بِٱلْآخِرَةِ هُمْ كَٰفِرُونَ ﴿٣٧﴾ وَٱتَّبَعْتُ مِلَّةَ ءَابَآءِىٓ إِبْرَٰهِيمَ وَإِسْحَٰقَ وَيَعْقُوبَ ۚ مَا كَانَ لَنَآ أَن نُّشْرِكَ بِٱللَّهِ مِن شَىْءٍ ۚ ذَٰلِكَ مِن فَضْلِ ٱللَّهِ عَلَيْنَا وَعَلَى ٱلنَّاسِ وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَ ٱلنَّاسِ لَا يَشْكُرُونَ ﴿٣٨﴾ يَٰصَٰحِبَىِ ٱلسِّجْنِ ءَأَرْبَابٌ مُّتَفَرِّقُونَ خَيْرٌ أَمِ ٱللَّهُ ٱلْوَٰحِدُ ٱلْقَهَّارُ ﴿٣٩﴾ مَا تَعْبُدُونَ مِن دُونِهِۦٓ إِلَّآ أَسْمَآءً سَمَّيْتُمُوهَآ أَنتُمْ وَءَابَآؤُكُم مَّآ أَنزَلَ ٱللَّهُ بِهَا مِن سُلْطَٰنٍ ۚ إِنِ ٱلْحُكْمُ إِلَّا لِلَّهِ ۚ أَمَرَ أَلَّا تَعْبُدُوٓا۟ إِلَّآ إِيَّاهُ ۚ ذَٰلِكَ ٱلدِّينُ ٱلْقَيِّمُ وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَ ٱلنَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ ﴾ [يوسف: ٣٧ - ٤٠].

وهذا موسىٰ عليه السلام، قال له ربه: ﴿وَأَنَا ٱخْتَرْتُكَ فَٱسْتَمِعْ لِمَا يُوحَىٰٓ ﴿١٣﴾ إِنَّنِىٓ أَنَا ٱللَّهُ لَآ إِلَٰهَ إِلَّآ أَنَا۠ فَٱعْبُدْنِى وَأَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَ لِذِكْرِىٓ ﴾ [طه: ١٣ - ١٤]، وقال تعالىٰ علىٰ إرادة تمكينه وقومه: ﴿ وَنُرِيدُ أَن نَّمُنَّ عَلَى ٱلَّذِينَ ٱسْتُضْعِفُوا۟ فِى ٱلْأَرْضِ وَنَجْعَلَهُمْ أَئِمَّةً وَنَجْعَلَهُمُ ٱلْوَٰرِثِينَ ﴿٥﴾ وَنُمَكِّنَ لَهُمْ فِى ٱلْأَرْضِ وَنُرِىَ فِرْعَوْنَ وَهَٰمَٰنَ

وَجُنُودَهُمَا مِنْهُم مَّا كَانُوا يَحْذَرُونَ ﴾ [القصص: ٥ - ٦].

ثم بيَّن موسىٰ لقومه سبب التمكين فقال: ﴿قَالَ مُوسَىٰ لِقَوْمِهِ اسْتَعِينُوا بِاللَّهِ وَاصْبِرُوا إِنَّ الْأَرْضَ لِلَّهِ يُورِثُهَا مَن يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ وَالْعَاقِبَةُ لِلْمُتَّقِينَ ﴿١٢٨﴾ قَالُوا أُوذِينَا مِن قَبْلِ أَن تَأْتِيَنَا وَمِن بَعْدِ مَا جِئْتَنَا قَالَ عَسَىٰ رَبُّكُمْ أَن يُهْلِكَ عَدُوَّكُمْ وَيَسْتَخْلِفَكُمْ فِي الْأَرْضِ فَيَنظُرَ كَيْفَ تَعْمَلُونَ ﴾ [الأعراف: ١٢٨ - ١٢٩] إلىٰ أن قال تعالىٰ: ﴿وَأَوْرَثْنَا الْقَوْمَ الَّذِينَ كَانُوا يُسْتَضْعَفُونَ مَشَارِقَ الْأَرْضِ وَمَغَارِبَهَا الَّتِي بَارَكْنَا فِيهَا وَتَمَّتْ كَلِمَتُ رَبِّكَ الْحُسْنَىٰ عَلَىٰ بَنِي إِسْرَائِيلَ بِمَا صَبَرُوا وَدَمَّرْنَا مَا كَانَ يَصْنَعُ فِرْعَوْنُ وَقَوْمُهُ وَمَا كَانُوا يَعْرِشُونَ ﴾ [الأعراف: ١٣٧]، وقوله تعالىٰ: ﴿بِمَا صَبَرُوا﴾ أي: علىٰ تحقيق التوحيد بالصبر علىٰ البلاء والتمسك بالعروة الوثقىٰ؛ قال القرطبي في تفسيره (٧/ ١٩٦):

«أي: بصبرهم علىٰ أذىٰ فرعون، وعلىٰ أمر الله بعد إذ آمنوا بموسىٰ» اهـ.

وفي ضوء هذه الآيات قال ﷺ حديثه الأم والأصل في المسألة، فيما رواه أحمد في مسنده (١٥٩٦٢) والبيهقي في الكبرىٰ (١/ ٧٦) وقال الهيثمي في المجمع (٦/ ٢٢):

«رجاله ثقات» من حديث ربيعة بن عبَّاد الديلمي قال ﷺ: «**يا أيها الناس قولوا: لا إله إلا الله تفلحوا**» فما رأيت أحدًا يقول شيئًا لا يسكت يقول: «**أيها الناس، قولوا: لا إله إلا الله تفلحوا**». وانظر إلىٰ قوله: (يقول شيئًا لا يسكت) أي: دعوة إلىٰ التوحيد مادامت السموات والأرض.

قال ابن الأثير في النهاية (٣/ ٤٢١): «الفلاح: البقاء والفوز والظَّفَر» اهـ.

وقال الفيروزآبادي في القاموس (١/ ٢٣٩): «والفلاح الفوز والنجاة والبقاء في الخير» اهـ.

وقال تعالىٰ: ﴿وَلَقَدْ كَتَبْنَا فِي الزَّبُورِ مِنْ بَعْدِ الذِّكْرِ أَنَّ الْأَرْضَ يَرِثُهَا عِبَادِيَ الصَّالِحُونَ ﴿١٠٥﴾ إِنَّ فِي هَٰذَا لَبَلَاغًا لِّقَوْمٍ عَابِدِينَ﴾ [الأنبياء: ١٠٥-١٠٦].

قال السعدي في تفسيره (ص٥٣٢): «﴿يَرِثُهَا عِبَادِيَ الصَّالِحُونَ﴾ الذين قاموا بالمأمورات، واجتنبوا المنهيَّات، فهم الذين يورثهم الله الجنات، كقول أهل الجنة:

﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي صَدَقَنَا وَعْدَهُ وَأَوْرَثَنَا الْأَرْضَ نَتَبَوَّأُ مِنَ الْجَنَّةِ حَيْثُ نَشَاءُ﴾ [الزمر: ٧٤].

ويحتمل أن المراد: الاستخلاف في الأرض، وأن الصالحين يُمَكِّنُ اللهُ لهم في الأرض ويوليهم عليها، كقوله تعالىٰ: ﴿وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ مِنكُمْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِي ٱلْأَرْضِ﴾ [النور: ٥٥]» اهـ.

وعليه، فإنه لا يتحقق التمكين إلا بالعمل الصالح، والذي ركناه، وأصلاه: الإخلاص والتوحيد مع المتابعة لرسول الله ﷺ، بتوحيدها، وتجريدها له فحسب، لا لغيره، وذلك باتباع سنَّته، أقواله، وأفعاله، وتقريراته، وتركه، امتثال أمره واجتناب نهيه، وسنته تشمل سنة خلفائه -رضي الله عنهم أجمعين-؛ لأنه أمر بها، وباتباعها، بل بالتمسك بها.

فقد روىٰ الإمام أحمد في مسنده (١٧٠٧٩) والترمذي في سننه وقال: حسن صحيح (٢٦٧٦) من حديث العرباض بن سارية أن النبي ﷺ قال: «**عليكم بسنَّتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين من بعدي، تمسكوا بها، وعضوا عليها بالنواجذ، وإياكم ومحدثات الأمور، فإن كل بدعة ضلالة**» .

وفي رواية ابن ماجه في سننه في المقدمة (٤٣) قال ﷺ: «**قد تركتم علىٰ البيضاء، ليلها كنهارها، لا يزيغ عنها بعدي إلا هالك، من يعش منكم بعدي فسيرىٰ اختلافًا كثيرًا،**

فعليكم بما عرفتم من سنَّتي، وسنة الخلفاء... » الحديث.

فجعل ﷺ الهلاك والزيغ نتيجة تركها، والبعد عنها، وأمر بالتمسك بها مطلقًا، لاسيما عند الاختلاف والتفرق، إذ هي العصمة منهما.

قال السندي في شرحه: «**على البيضاء**»: أي: الملة والحجة الواضحة، التي لا تقبل الشُّبَه أصلًا، فصار حال إيراد الشبه عليها كحال كشف الشبه عنها ودفعها، وإليه الإشارة بقوله: ليلها كنهارها». اهـ

وروى الإمام مالك في موطئه (٢/ ٨٩٩/ ح:٣) كتاب القدر، والخطيب البغدادي في الفقيه والمتفقه (١/ ١٥٣)، والآجري في الشريعة (١٧٦٤)، واللالكائي في شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة (٩٠) والبيهقي في الكبرى (١٠/ ١١٤) وابن عبد البر في جامع بيان العلم وفضله (١٦٦٣) باب: الحض على لزوم السنة والاقتصار عليها، وذكره السيوطي في الجامع الصغير (٣٢٨٢) وهو في السلسلة الصحيحة للألباني (١٧٦١) عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «**تركت فيكم اثنتين لن تضلوا بعدهما** (وفي رواية) **لن تضلوا ما تمسكتم بهما: كتاب الله وسنَّتي، ولن**

يفترقا حتىٰ يَرِدَا علىٰ الحوض» .

قال المناوي في فيض القدير (٣/ ٣١٠):

««وسنتي» طريقتي، وكتاب بدل مما قبله، أو خبر لمحذوف، أي: وهما إلخ (ولن يتفرقا حتىٰ يردا علىٰ الحوض) أي: أنهما الأصلان اللذان لا عدول عنهما، ولا هدي إلا منهما، والعصمة والنجاة لمن تمسك بهما واعتصم بحبلهما، وهما الفرقان الواضح، والبرهان اللائح بين المحق إذا اقتفاهما، والمبطل إذا خلاهما، فوجوب الرجوع إلىٰ الكتاب والسنة متعين معلوم من الدين بالضرورة» اهـ.

فإذا تركت الأمة الكتاب والسنة وركنت إلىٰ العقول وآراء الرجال، كان الضلال محققًا، وعدمت أسباب التمكين والاستخلاف، بل الفتن العظام في ترك أمره وخلافه؛ قال تعالىٰ: ﴿فَلْيَحْذَرِ ٱلَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِۦٓ أَن تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [النور: ٦٣].

قال الإمام أحمد: «الفتنة الشرك؛ لعله إن رد بعض قوله أن يُلقىٰ في قلبه الشك فيهلِك» اهـ.

وقال ابن كثير في تفسيره (٥/ ٣٧٥):

«﴿فَلْيَحْذَرِ ٱلَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِۦٓ﴾ أي: عن أمر رسول الله ﷺ، سبيله ومنهاجه وطريقته وسنته وشريعته، فتوزن الأقوال والأعمال بأقواله وأفعاله، فما وافق ذلك قُبل، وما خالفه فهو مردود علىٰ قائله وفاعله كائنًا من كان، كما ثبت في الصحيحين وغيرهما عن رسول الله ﷺ قال: «**من عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو ردٌّ**»[1] أي: فليحذر وليخش من خالف شريعة الرسول باطنًا وظاهرًا، ﴿أَن تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ﴾ أي: في قلوبهم من كفر أو نفاق أو بدعة ﴿أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ أي: في الدنيا، بقتل أو حدٍّ، أو حبس ، أو نحو ذلك» اهـ.

فإذا كان ذلك كذلك، فإنه لو أرادت الأمة الاستخلاف والتمكين وأن تَسُودَ شريعة رب العالمين الأرضَ، ويُحكم الناسُ بسنة الرسول الأمين، فلا سبيل إلىٰ ذلك إلا بمحض الاتباع وتجريد المتابعة لرسول الله ﷺ، والتمسك بسنته ظاهرًا وباطنًا، قولًا ومعتقدًا، وعملًا، ودعوة، وتكبيل العقل وتقييده بالنقل من الكتاب والسنة.

---

(١) البخاري في صحيحه (٢٦٩٧) ومسلم (١٧١٨).

قال الإمام ابن حزم في الإحكام في أصول الأحكام (١/ ٧):

«وقال بعض السلف الصالح: ترىٰ الرجل لبيبًا فطنًا ولا عقل له، فالعاقل من أطاع الله ﷻ» اهـ.

روىٰ الخطيب البغدادي في الفقيه والمتفقه عن الإمام الأوزاعي قال (١/ ١٤٩): «إذا بلغك عن رسول الله ﷺ حديث فلا تظنن غيره، ولا تقولن غيره؛ فإن محمدًا إنما كان مبلغًا عن ربه».

وروىٰ أبو نعيم في الحلية (١٥٦٣٥) عن أبي عمرو الزجاجي قال: «كان الناس في الجاهلية يتبعون ما تستحسنه العقول والطبائع، فردَّهم النبي ﷺ إلىٰ اتباع الشرائع، فالعقل الصحيح ما يستحسن محاسن الشريعة، ويستقبح ما تستقبحه».

وقال شيخ الإسلام كما في مجموع الفتاوىٰ (٩/ ٢٧٩):

«الحجة العقلية الصريحة لا تُناقض الحجة الشرعية الصحيحة، بل يمتنع تعارض الحجج الصحيحة، سواء كانت عقلية أو سمعية، أو سمعية وعقلية،بل إذا تعارضت حجتان، دل علىٰ فساد إحداهما، أو فسادهما جميعًا» اهـ. قال تعالىٰ:

﴿وَإِنَّهُۥ لَكِتَٰبٌ عَزِيزٌ ﴿٤١﴾ لَّا يَأْتِيهِ ٱلْبَٰطِلُ مِنۢ بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِۦ ۖ تَنزِيلٌ مِّنْ حَكِيمٍ حَمِيدٍ﴾ [فصلت: ٤١ - ٤٢] نسأله سبحانه أن يُفَصِّل لنا ديننا ويفهِّمَنا إياه.

فإذا تقرر عندك ما قُلْتُه آنفًا في هذه الومضة، فامتثل واستسلم وانقد لما يأمرك به رسول الله ﷺ في الومضة التالية.

يقول الإمام الطحاوي في عقيدته (ص١١):

«ولا تثبت قدم الإسلام إلا علىٰ ظهر التسليم والاستسلام»، وقال تعالىٰ: ﴿قُلْ أَطِيعُوا۟ ٱللَّهَ وَأَطِيعُوا۟ ٱلرَّسُولَ ۖ فَإِن تَوَلَّوْا۟ فَإِنَّمَا عَلَيْهِ مَا حُمِّلَ وَعَلَيْكُم مَّا حُمِّلْتُمْ ۖ وَإِن تُطِيعُوهُ تَهْتَدُوا۟ ۚ وَمَا عَلَى ٱلرَّسُولِ إِلَّا ٱلْبَلَٰغُ ٱلْمُبِينُ﴾ [النور: ٥٤].

وإنما بدأت رسالتي هذه ببيان سبب التمكين والاستخلاف؛ لأنه غاية القوم وهدفهم، إلا أنهم سلكوا غير سببه وسبيله، وهم يحسبون أنهم يُحسنون صنعًا، فكانوا كمن غرس بذور الحنظل والشوك، ثم ذهب ينتظر العنب والرُّمَّان!! فكان لابد من البيان.

***

□

الومضة الثانية

«قانون المصالح والمفاسد النبوي السلفي»

*** العامل الرئيس في هذه البابة إنما هو لزوم الجماعة، والسمع والطاعة، وعدم شق عصا المسلمين:**

روىٰ البخاري في صحيحه (٧٠٥٢) كتاب الفتن باب: (قول النبي ﷺ: «**سترون بعدي أمورًا تنكرونها**» ومسلم في صحيحه (٤٥/ ١٨٤٣) من حديث عبد الله بن مسعود قال: قال لنا رسول الله ﷺ: «**إنكم سترون بعدي أثرة وأمورًا تنكرونها**» قالوا: فما تأمرنا يا رسول الله؟ قال: «**أدُّوا إليهم حقهم وسلوا الله حقكم**» .

وفي رواية مسلم:«**تؤدون الحق الذي عليكم وتسألون الله الذي لكم**» .

قال النووي في شرح مسلم (١٢/ ١٦٩): «الأثرة: وتفسيرها والمراد بها هنا: استئثار الأمراء بأموال بيت المال» اهـ.

وروىٰ مسلم في صحيحه (٤٩/ ١٨٤٦) باب: (طاعة

الأمراء وإن منعوا الحقوق) عن وائل الحضرمي قال: سأل سلمة بن يزيد الجُعْفي رسول الله ﷺ فقال: يا نبي الله أرأيت إن قامت علينا أمراء يسألونا حقهم، ويمنعونا حقنا، فما تأمرنا؟ فأعرض عنه، ثم سأله فأعرض عنه، ثم سأله في الثانية أو في الثالثة، فجذبه الأشعث بن قيس وقال ﷺ: «**اسمعوا وأطيعوا، فإنما عليهم ما حملوا وعليكم ما حملتم**».

وروىٰ البخاري في صحيحه (٣٧٩٣، ٧٠٥٧)، ومسلم (١٨٤٥) عن أسيد بن حضير: أن رجلًا خلا برسول الله ﷺ فقال: ألا تستعملني كما استعملت فلانًا؟ فقال: «**إنكم ستلقون بعدي أثرة، فاصبروا حتىٰ تلقوني علىٰ الحوض**» أي: حتىٰ تموتوا، ثبات حتىٰ الممات علىٰ الصبر علىٰ ظلم الولاة.

فإن قال قائل: إلىٰ متىٰ نصبر؟! وهذه سلبية!!

فقد أصاب طريق الخوارج وأخطأ طريق النبوة، ولم يُلزم نفسه الأمَّارة بالسوء به.

وروىٰ البخاري في صحيحه (٧٠٥٣، ٧٢٥٤)، ومسلم (١٨٤٩) من حديث ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي ﷺ قال: «**من كره من أميره شيئًا فليصبر عليه، فإنه من خرج من السلطان شبرًا مات مِيتةً جاهلية**» وفي رواية: «**فليصبر عليه، فإنه من**

فارق الجماعة شبرًا فمات مات ميتة جاهلية» والروايتان يفسر بعضهما بعضًا، أي: قوله: (من خرج من السلطان)، وقوله: (من فارق الجماعة).

وروىٰ مسلم في صحيحه من حديث حذيفة (٥٢/ ١٨٤٧) أن النبي ﷺ قال: «**يكون أئمة لا يهتدون بهداي ولا يستنون بسنتي، وسيقوم فيهم رجال قلوبهم قلوب الشياطين في جثمان إنس**» قال: قلت: كيف أصنع يا رسول الله إن أدركت ذلك؟ قال: «**تسمع وتطيع للأمير وإن ضربك ظهرك وأخذ مالك فاسمع وأطع**».

قال النووي في شرح مسلم (١٢/ ١٧٤): «قال الدارقطني: هذا عندي مرسل؛ لأن أبا سلَّام لم يسمع حذيفة، وهو كما قال الدارقطني، لكن المتن صحيح متصل بالطريق الأول، وإنما أتىٰ مسلم بهذا متابعة كما ترىٰ، وقد قدَّمنا في الفصول وغيرها أن الحديث المرسل إذا روي من طريق آخر متصلًا تبينَّا به صحة المرسل، وجاز الاحتجاج به، ويصير في المسألة حديثان صحيحان» اهـ.

قال ابن هشام في (المفصح المفهم لمعاني صحيح مسلم) (ص: ٩): «الجثمان الجسد، وهو الجسمان أيضًا، وقال

الأصمعي: الجثمان: الشخص، والجسمان: الجسم» اهـ.

أما الرواية الأولىٰ التي نوَّه إليها النووي، فهي ما رواه مسلم (٥١/ ١٨٤٧) عن حذيفة قال: «كان الناس يسألون رسول الله ﷺ عن الخير، وكنت أسأله عن الشر؛ مخافة أن يدركني، فقلت: يا رسول الله، إنَّا كنَّا في جاهلية وشر، فجاءنا الله بهذا الخير، فهل بعد هذا الخير شر؟ قال: «**نعم**» فقلت: هل بعد ذلك الشر من خير؟ قال: «**نعم، وفيه دخن**» قلت: وما دخنه؟ قال: «**قوم يستنُّون بغير سُنَّتي، ويهدون بغير هديي، تعرف منهم وتنكر**» فقلت: هل بعد ذلك الخير من شر؟ قال: «**نعم، دعاة علىٰ أبواب جهنم من أجابهم إليها قذفوه فيها**» فقلت: يا رسول الله، صفهم لنا، قال: «**نعم، قوم من جلدتنا ويتكلمون بألسنتنا**» قلت: يا رسول الله، فما ترىٰ إن أدركني ذلك؟ قال: «**تلزم جماعة المسلمين وإمامهم**» فقلت: فإن لم يكن لهم جماعة ولا إمام؟ قال: «**فاعتزل تلك الفرق كلها، ولو أن تعض علىٰ أصل شجرة حتىٰ يدركك الموت وأنت علىٰ ذلك**» ».

فانظر إلىٰ قول حذيفة: (إنَّا كنَّا في جاهلية وشر، فجاءنا الله بهذا الخير)، وقوله ﷺ الذي وصَّىٰ به حذيفة للخروج من

الشر والجاهلية فقال له: «**تلزم جماعة المسلمين وإمامهم**» وهو من الخير الذي جاء به ﷺ، ثم انظر إلىٰ قوله ﷺ: «**دعاة علىٰ أبواب جهنم من أجابهم إليها قذفوه فيها**» ثم وصفهم فقال: «**هم من جلدتنا ويتكلمون بألسنتنا**» فهؤلاء الدعاة هم الذين لا يهتدون بهديه ولا يستنون بسنته.

قال ابن الأثير في النهاية (١/ ٢٧٥): «(من جلدتنا): أي: من أنفسنا وعشيرتنا».

أي: منهم الدعاة الذين يقولون: قال الله، قال رسوله ﷺ، ولكنهم يلبِّسون علىٰ الناس دينهم بذلك ويدلِّسون، بل ويكذبون أيضًا في بعض الأحايين، وبهم تحدث الفتن العظام.

وروىٰ البخاري في صحيحه (٢٩٥٧)، ومسلم في صحيحه (٣٢/ ١٨٣٥) عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «**من أطاعني فقد أطاع الله، ومن يعصني فقد عصىٰ الله، ومن يطع الأمير فقد أطاعني، ومن يعص الأمير فقد عصاني**».

وروىٰ مسلم أيضًا (١٨٣٩) عن ابن عمر عن النبي ﷺ قال: «**علىٰ المرء المسلم السمع والطاعة فيما أحب وكره إلَّا أن يؤمر بمعصية، فإن أمر بمعصية فلا سمع ولا طاعة**».

وروىٰ البخاري في صحيحه (٧٢٥٧)، ومسلم (١٨٤٠) عن عليٍّ عن النبي ﷺ قال: «**لا طاعة في معصية، إنما الطاعة في المعروف**» .

قال النووي في شرح مسلم تحت باب: (وجوب طاعة الأمراء في غير معصية وتحريمها في المعصية) (١٢/ ١٦٥) شارحًا جملة الأحاديث السالفة الذكر، فقال: «أجمع العلماء علىٰ وجوبها في غير معصية، وعلىٰ تحريمها في المعصية، نقل الإجماع علىٰ هذا القاضي عياض وآخرون» اهـ.

فانظر -هداك الله للحق- إجماع المسلمين سلفًا وخلفًا علىٰ طاعة الحكام ولو كانوا ما كانوا في الظلم والطغيان، حتىٰ وصفهم ﷺ بقوله الجامع لكل طاغية من قبل ومن بعد: «**وسيقوم فيهم رجال قلوبهم قلوب الشياطين في جثمان إنس**» .

وروىٰ مسلم في صحيحه (٣١/ ١٨٣٤) عن ابن جريج قال: «نزل قوله: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِي ٱلۡأَمۡرِ مِنكُمۡۖ﴾ [النساء: ٥٩] في عبد الله بن حذافة بن قيس بن عدي السهمي، بعثه النبي ﷺ في سرية».

قال النووي شارحًا بعد كلامه السابق آنفًا في نقل الإجماع (١٢/ ١٦٥): «قوله: (نزل قوله: ﴿أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِي ٱلْأَمْرِ مِنكُمْ﴾) قال العلماء: المراد بأولي الأمر من أوجب الله طاعته من الولاة والأمراء، هذا قول جماهير السلف والخلف من المفسرين والفقهاء» اهـ.

وروىٰ مسلم في صحيحه (١٨٥١) عن عبد الله بن عمر عن النبي ﷺ قال: «**من خلع يدًا من طاعة لقي الله يوم القيامة لا حجة له، ومن مات وليس في عنقه بيعة مات ميتة جاهلية**» قال النووي في شرحه (١٢/ ١٧٢):

«قوله ﷺ: «**من خلع يدًا من طاعة لقي الله تعالىٰ يوم القيامة لا حجة له**» أي: لا حجة له في فعله، ولا عذر له ينفعه» اهـ.

وروىٰ مسلم من حديث أبي هريرة (٥٣/ ١٨٤٨) عن النبي ﷺ قال: «**من خرج من الطاعة وفارق الجماعة، فمات مات ميتة جاهلية، ومن قاتل تحت راية عُمِّية، يغضب لعصبة أو يدعو إلىٰ عصبة، أو ينصر عصبة، فقتل فقتلةٌ جاهلية، ومن خرج علىٰ أمتي يضرب برها وفاجرها، ولا يتحاش من مؤمنها، ولا يفي لذي عهد عهده، فليس منِّي، ولست منه**» .

وفي رواية (٥٧/ ١٨٥٠): «**يدعو عصبية أو ينصر عصبية فقتلة جاهلية**» ، أي: من خرج عن الطاعة وشق عصا المسلمين وخرج عن الجماعة فقُتل من أجل ذلك فقتلة جاهلية، فانظر كيف جعلوا هذه القتلة شهادة، وأطلقوا عليهم شهداء!! ولابد لنص في الشهادة حتىٰ لا نقول علىٰ الله ما لا نعلم، فالشهيد في الجنة قولًا واحدًا، فافتروا علىٰ الله كذبًا وجعلوا العاصي المفارق للجماعة شهيدًا!!

قال النووي في شرح مسلم (١٢/ ١٧٤):

«(ومن قاتل تحت راية عُمِّيةٍ) هي الأمر الأعمىٰ لا يستبين وجهه، كذا قاله أحمد بن حنبل والجمهور، قال إسحاق بن راهويه: هذا كتقاتل القوم عصبية.

قوله ﷺ: «يغضب لعصبة» ومعناه أنه يقاتل لشهوة نفسه، وغضبه لها، ومعناه: إنما يقاتل عصبية لقومه وهواه» اهـ.

وروىٰ مسلم أيضًا في صحيحه (٥٩/ ١٨٥٢) عن عرفجة قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**إنه ستكون هَنَات وهَنَات، فمن أراد أن يفرق أمر هذه الأمة وهي جميع فاضربوه بالسيف كائنًا من كان**» ، وفي رواية (٦٠/ ١٨٥٢): «**من أتاكم وأمركم جميعٌ علىٰ رجل واحد، يريد أن يشق عصاكم، أو يُفرِّق**

جماعتكم، فاقتلوه» .

قال النووي في شرح مسلم (١٢/ ١٧٦):

«قوله ﷺ: «**ستكون هنات وهنات**» الهنات جمع: هنة، وتطلق علىٰ كل شيء، والمراد بها هنا: الفتن والأمور الحادثة، قوله: «**فمن أراد أن يفرق هذه الأمة وهي جميع فاضربوه بالسيف كائناً من كان**» فيه الأمر بقتال من خرج علىٰ الإمام، أو أراد تفريق كلمة المسلمين ونحو ذلك، ويُنهىٰ عن ذلك، فإن لم ينته قوتل، وإن لم يندفع شره إلا بقتله فقتل كان هدرًا، فقوله ﷺ: «**فاضربوه بالسيف**» وفي الرواية الأخرىٰ: «**فاقتلوه**» معناه: إذا لم يندفع إلا بذلك، وقوله ﷺ: «**يريد أن يشق عصاكم**» معناه يفرق جماعتكم كما تفرق العصاة المشقوقة، وهي عبارة عن اختلاف الكلمة وتنافر النفوس» اهـ.

*** تعقيب في ضوء الواقع الحالي:**

المعلوم من سيرة رسول الله ﷺ وسيرة خلفائه، أن تولية ولي الأمر كانت بإحدىٰ هذه الوسائل في المأثور عنهم:

إما أن يُعرِّض ولي الأمر بتولية خليفته، كما ولَّىٰ رسول الله ﷺ أبا بكر -رضي الله عنه وأرضاه- علىٰ المسلمين في إمامة الصلاة في مرضه الذي مات فيه ﷺ، فقاس الصحابة أمر

الدنيا علىٰ أمر الدين وقالوا: (يرضاه رسول الله ﷺ لديننا ولا نرضاه لدنيانا). فاجتمعوا عليه، قياسًا جليًّا علىٰ إمامته في الصلاة حيث قال ﷺ: «**يأبىٰ الله والمسلمون إلا أبا بكر**» وقال: «**مروا أبا بكر أن يصلي بالناس**» رواه البخاري في صحيحه (٦٧٩).

أو يوليه الخليفة الحالي كما فعل أبو بكر مع عمر رضي الله عنهما، أو يجعل الأمر في بعض من يراهم الإمام علىٰ خير كما فعل عمر رضي الله عنه، بأن جعلها في الستة رجال أصحاب الشورىٰ، أو يتركها مطلقة لينظر المسلمون من الذي يصلحهم، كما فعل علي بن أبي طالب رضي الله عنه، من غير تصريح ولا تعريض، يختاره أهل الحل والعقد.

أو يتولىٰ هذا الحاكم بالغلبة والقهر والسيف، حتىٰ تستقر له العباد والبلاد، ويقال: الأمير، الأمير، ولا يجوز الخروج عليه حتىٰ في هذه الحالة الأخيرة.

كما قال ابن قدامة في المغني (١٢/ ٧١-٧٢، مسألة: ١٥٣٢):

«ولو خرج رجل علىٰ الإمام وغلب الناس بسيفه حتىٰ أقرّوا له وأذعنوا بطاعته وتابعوه صار إمامًا، يحرم قتاله

والخروج عليه؛ فإن عبد الملك بن مروان خرج علىٰ ابن الزبير فقتله واستولىٰ علىٰ البلاد وأهلها حتىٰ بايعوه طوعًا وكرهًا، فصار إمامًا يحرم الخروج عليه، وذلك لما في الخروج عليه من عموم قوله عليه السلام: «**من خرج علىٰ أمتي وهم جميع فاضربوا عنقه بالسيف كائنًا من كان**» »اهـ.

قال القاضي أبو يعلىٰ في الأحكام السلطانية (ص٢٢): «عن الإمام أحمد قال: ومن غلب عليهم بالسيف حتىٰ صار خليفة وسمي أمير المؤمنين، لا يحل لأحد يؤمن بالله واليوم الآخر أن يبيت ولا يراه إمامًا عليه، برًّا كان أو فاجرًا، فهو أمير المؤمنين» اهـ.

أما في مصر، فقد تولَّىٰ علينا ولي أمرنا بالنيابة المباشرة من الحاكم السابق عليه، وكان نائبه في حياته فانتقلت إليه الولاية والخلافة بالنص والفعل والقانون.

وعليه، فقد أخذ الحكم بطريقة شرعية قانونية، وهذا ظاهر الأمر الذي تُبنىٰ عليه الأحكام في ديننا، أما الظنون والتخمين فلا تقام بها الأمور الدنيوية، فضلًا عن الشرعية، ثم كان أن تولىٰ حكمنا ثلاثين عامًا كان ما كان فيها، وأيًّا ما كان، فله السمع والطاعة، وهو ولي أمرنا بنص الكتاب والسنة

والإجماع، كما مرَّ مُفصلًا آنفًا.

فإن أبيتم إلا أنه أخذها بالخيانة، فماذا بعد؟! قد استقر له الحكم، وقيل هو الأمير علىٰ مدار ثلاثين عامًا، فله أيضًا السمع والطاعة؛ كما مرَّ من قول الإمام أحمد، فلما هيَّج المهيجون، وفتن المفتنون، وخرج الخارجون، فقد صَدَق عليهم قطعًا ويقينًا قوله ﷺ: «**من أتاكم وأمْرُكم جميع علىٰ رجل واحد، يريد أن يفرق أمر هذه الأمة (وفي رواية) يريد أن يشق عصاكم، أو يفرق جماعتكم فاقتلوه**»، وفي رواية: «**فاضربوه بالسيف كائنًا من كان**» . هكذا النصوص الصحيحة الصريحة.

*** أقولها معذرة إلى الله، ولا أخشى في الله لومة لائم:**

لما كان ذلك كذلك، فإنه ينبغي لولي الأمر دفعًا للمفسدة الكبرىٰ بالصغرىٰ أن يردَّ هؤلاء المتظاهرين الخارجين إلىٰ منازلهم، ويحذرهم ويسجن ويُعزر، فإن لم يكن هناك طريقة إلا بقتالهم، فليفعل، فإن فعل فقد أصاب السنة والقضية.

* ولقد أجمع أهل العلم علىٰ القاعدة التي نصها: «إذا تعارضت مفسدتان روعي أعظمهما بارتكاب أخفهما».

والمفسدة الكبرىٰ هنا فساد البلاد والعباد والأمور كلها إذا خرج الناس ونازعوا الحاكم الأمر، وكلٌّ يريده، فتهلك العباد والبلاد وتُستباح الأموال والأعراض، وتسفك الدماء الكثيرة، وتُخوَّف السُّبُل، ويُرفع الأمن والأمان، ويظهر الفساد في البر والبحر، وضياع هيبة الحكم وولي الأمر، فلا يستقيم للمسلمين حكومة ولا حكم؛ لأنه لو حدث هذا، لتكرر تترًا، وتُفقد الضوابط والقيود، وتزول القوة الحكمية الرادعة الزاجرة، ويتجرأ الناس علىٰ ذلك، وينحل الأمر برمَّته، وتعم الفوضىٰ العباد والبلاد، وديننا يحارب الفوضوية ويبغضها، لأنها من أصول سفك الدم والهدم والإفساد في الأرض.

وأما المفسدة الصغرىٰ، فهو ما يقع علىٰ هذه الطائفة المعتدية الخارجة، وهو تمامًا مثل تطبيق الحدود علىٰ القاتل بالقتل، والسارق بالقطع، والزاني المُحْصَن بالرجم قتلًا بالحجارة، وعلىٰ الذين يحاربون الله ورسوله ويسعون في الأرض فسادًا بالصلب أو التقطيع للأيدي والأرجل من خلاف؛ والذي بسببه يأمن الناس علىٰ دمائهم وأموالهم وأعراضهم، وسُبُلهم؛ ألم يقل عمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لما قَتَل جماعةٌ من الناس نفسًا واحدة: «والله لو تمالأ عليه أهل صنعاء

لقتلتهم به»؟ إنها قوة الدين والشريعة التي لا ترضىٰ بالفوضوية والهرج والفتن، فلما يُقتل القليل يَرْتدع الكثير ويرجع.

والذي قلته هذا تبعًا للأدلة، أفتىٰ به الآن خيرة علماء الأئمة في أرض الله الحرام -حفظهم الله- فأشاروا علىٰ حاكم بلدهم بأنه: لو تجرَّأ الناس وخرجوا أرادوا ما أرادت البلاد التي حولنا ولم يرجعوا عن أمرهم، فاجعل لهم مقابر جماعية واقتلهم؛ دفعًا لشرورهم، فحمىٰ الله بهم العباد والبلاد، كيف لا، وقد اتفق العلماء علىٰ قاعدة: «يُتَحَمَّلُ الضررُ الخاص، لدفع ضرر عام».

*** منهج السلف في عقوبة أهل الأهواء:**

ختم الإمام أبو بكر الآجرِّي كتابه الشريعة (٤/ ٢٣٥، وما بعدها) بباب سماه: (عقوبة الإمام والأمير لأهل الأهواء)، قال: «ينبغي لإمام المسلمين ولأمرائه في كل بلد، إذا صح عنده مذهب رجل من أهل الأهواء ممن قد أظهره، أن يعاقبه العقوبة الشديدة، فمن استحق منهم أن يقتله قتله، ومن استحق أن يضربه ويحبسه ويُنكِّل به فعل به ذلك، ومن استحق أن ينفيه نفاه، وحذَّر منه الناس.

فإن قال قائل: وما الحجة فيما قلت؟

قيل: ما لا تدفعه العلماء ممن نفعه الله ﷻ بالعلم، وذلك أنَّ عمر بن الخطاب رضي الله عنه جلد صبيغًا التميمي، وكتب إلىٰ عماله: أن يقيموه حتىٰ ينادي علىٰ نفسه، وحرمه عطاءه، وأمر بهجرته، فلم يزل وضيعًا في الناس.

وهذا عليُّ بن أبي طالب رضي الله عنه قتل بالكوفة في صحراء أحد عشر جماعة ادَّعوا أنه إلههم، خدَّ في الأرض أخدُودًا، وحرَّقهم بالنار، وقال:

لمَّا سمعت القول قولًا منكرًا

أججت ناري ودعوت قنبرًا[1]

وهذا عمر بن عبد العزيز كتب إلىٰ عدي بن أرطأة في شأن القدرية: «تستتيبهم فإن تابوا، وإلا فاضرب أعناقهم».

وقد ضرب هشام بن عبد الملك عنق غيلان وصلبه بعد أن قطع يده، ولم يزل الأمراء بعدهم في كل زمان يسيرون في أهل الأهواء إذا صح عندهم ذلك عاقبوه علىٰ حسب ما يرون، لا ينكره العلماء (ثم روىٰ كل ما ذكره مسندًا، ومنه:)

---

(١) وقنبر: سيَّافُهُ.

(٢١٢٣): أن رجاء بن حَيْوَة كتب إلىٰ هشام بن عبد الملك: بلغني يا أمير المؤمنين أنه وقع في نفسك شيء من قبل غيلان وصالح، والله لقتلهما أفضل من قتل ألفين من الروم والترك.

(٢١٢٤): عن إبراهيم بن عبلة قال: كنت عند عبادة بن نسي، فأتاه رجل فأخبره أن أمير المؤمنين هشامًا قطع يد غيلان ولسانه وصلبه، وقال له: حق ما تقول؟ قال: نعم، قال: أصاب والله السنة والقضية، ولأكتبنَّ إلىٰ أمير المؤمنين فلأُحَسِّنَنَّ له ما صنع.» اهـ.

قلت: فهذا إجماع السلف علىٰ مرِّ العصور والدهور في معاقبة أهل الأهواء، ثمَّ هل هناك أفسد من الخوارج وأهوائهم؟! الذين يستحلُّون دماء المسلمين؟! وقد قال عليهم ﷺ فيما رواه البخاري (٤٥٣١) في صحيحه، ومسلم (١٠٦٢): «**قوم يتلون كتاب الله رطبًا، لا يجاوز حناجرهم، يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية، يقتلون أهل الإسلام ويدعون أهل الأوثان، لئن أدركتهم لأقتلنَّهم قتل عاد**».

وعليه، فعلىٰ منهج السلف الكرام، هؤلاء السلفيون الخلَّص، أن عقوبة هذا الموتور المتهور الذي أعلن الجهاد علىٰ المجلس العسكري -حفظه الله- أن يُفعل به كما فُعل بغيلان،

وكذلك بكل من سار علىٰ سبيله واقتفىٰ أثره الدامي المهلك، فتلك السنة والقضية، والله المستعان وعليه التكلان، قال تعالىٰ: ﴿ وَتِلْكَ ٱلْأَمْثَالُ نَضْرِبُهَا لِلنَّاسِ ۖ وَمَا يَعْقِلُهَآ إِلَّا ٱلْعَٰلِمُونَ ﴾ [العنكبوت: ٤٣].

والذي يؤكد ذلك، هذا الربط الذي جعله ﷺ بين الخروج والفتن، وذلك فيما رواه مسلم في صحيحه من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما عن رسول الله ﷺ قال (١٨٤٤):

«إنه لم يكن نبيٌّ قبلي إلا كان حقًّا عليه أن يدل أمته علىٰ خير ما يعلمه لهم، وينذرهم شر ما يعلمه لهم، وإنَّ أمتكم هذه جُعل عافيتها في أوَّلها، وسيصيب آخرها بلاء وأمور تنكرونها[1]، وتجيء فتنة فيرقق بعضها بعضًا[2]، وتجيء الفتنة فيقول المؤمن: هذه مهلكتي، ثم تنكشف، وتجيء الفتنة فيقول المؤمن: هذه هذه، فمن أحب أن يزحزح عن النار

---

(١) وهي نفس اللفظة في الأحاديث السابقة من الحكام الظلمة والأمور التي تُنكر عليهم والأمر منه ﷺ بالصبر والسمع والطاعة.

(٢) مثل ما نحن فيه الآن من الطامات الكبرىٰ وموت مئات الآلاف من المسلمين في ليبيا وسوريا وما يحدث للأمة!!!

ويدخل الجنة، فلتأته منيَّته وهو يؤمن بالله واليوم الآخر، وليأت إلىٰ الناس الذي يحب أن يُؤتىٰ إليه، ومن بايع[1] إمامًا فأعطاه صفقة يده وثمرة قلبه، فليطعه إن استطاع، فإن جاء آخر ينازعه فاضربوا عنق الآخر». قال عبد الرحمن بن عبد رب الكعبة راوي الحديث عن عبد الله: فدنوت منه ، فقلت له: أنشدك الله أأنت سمعت هذا من رسول الله ﷺ، فأهوىٰ إلىٰ أذنيه وقلبه بيديه وقال: سمعتْه أذناي، ووعاه قلبي. فقلت: هذا ابن عمك معاوية[2] يأمرنا أن نأكل أموالنا بيننا بالباطل، ونقتل أنفسنا، والله يقول: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَأۡكُلُوٓاْ أَمۡوَٰلَكُم بَيۡنَكُم بِٱلۡبَٰطِلِ إِلَّآ أَن تَكُونَ تِجَٰرَةً عَن تَرَاضٖ مِّنكُمۡۚ وَلَا تَقۡتُلُوٓاْ أَنفُسَكُمۡۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِكُمۡ رَحِيمٗا ﴾ [البقرة: ١٨٨]. قال: فسكت ساعة ثم قال: أطعه في طاعة الله، واعصه في معصية الله».

---

(١) البيعة من العامة تبعًا لبيعة أهل الحل والعقد، العلماء؛ وهذا إجماع الصحابة؛ فالذين اختاروا أبا بكر علماء الصحابة، وكان الناس تبعًا لهم، أما أن يبايعه العالم والجاهل والفاسق والكافر، فهذا هو الضلال بعينه.

(٢) خرج داعية سافل يقطعه الجهل، فقال علىٰ بعض المرشحين: ليس فلان وفلان بأسوأ من معاوية!!! سيرًا علىٰ منهج كبيرهم في الضلالة سيد قطب.

قال النووي في شرح مسلم (١٢/١٦٨) علىٰ هذا الحديث:

«قوله ﷺ: (فإن جاء آخر ينازعه فاضربوا عنق الآخر) معناه: ادفعوا الثاني، فإنه خارج علىٰ الإمام، فإن لم يندفع إلا بحرب وقتال فقاتلوه، فإن دعت المقاتلة إلىٰ قتله جاز قتله، ولا ضمان فيه؛ لأنه ظالم متعدٍّ في قتاله» اهـ.

قلت: وسواء كان هذا الآخر فردًا أو جماعةً؛ لمطلق الحديث وعمومه، وكذلك بمفهومه؛ لأنه لن يأتي آخر إلا ومعه جماعة يقاتلون باسمه.

قال النووي في النقل السابق: «قوله: فقلت له: هذا ابن عمك معاوية.... إلىٰ آخره، المقصود بهذا الكلام: أن هذا القائل لما سمع كلام عبد الله بن عمرو بن العاص، وذكر الحديث في تحريم منازعة الخليفة الأول، وأن الثاني يقتل، فاعتقد هذا القائل هذا الوصف في معاوية؛ لمنازعته عليًّا رضي الله عنه، وكانت قد سبقت بيعة علي، فرأىٰ هذا أنَّ نفقة معاوية علىٰ أجناده وأتباعه في حرب علي ومنازعته ومقاتلته إيَّاه، من أكل المال بالباطل، ومن قتل النفس؛ لأنه قتال بغير حق، فلا يستحق أحد مالًا في مقاتلته، قوله: (أطعه في طاعة الله، واعصه

في معصية الله) هذا فيه دليل لوجوب طاعة المتوَلِّين للإمامة بالقهر من غير إجماع ولا عهد» اهـ.

* الخروج على الحكام وعدم الصبر عليهم أساس كل فتنة وشر إلى آخر الدهر:

إنَّ المتأمل لما يحدث للأمة الإسلامية، في بحار الدماء، وتقسيم البلاد إلىٰ دويلات، وسقوط مئات الآلاف ضحايا قَتْلىٰ، والخسارة الاقتصادية الرهيبة، حتىٰ كانت آخر إحصائية: أن الدول التي قامت بهذه الانقلابات والخروج العام، والتي يسمونها بغير اسمها: ثورات مباركة، قد خسرت ثمانمائة مليار، اختُصَّتْ منها مصر بحوالي مائتين وخمس وأربعين مليارًا، وتَفَتُّحُ البلاد، وانكسار حدودها، ودخول المغرضين والمحرضين والمُشْعِلين للفتن من الجواسيس من شتىٰ الطوائف، وتهريب الأسلحة الثقيلة إلىٰ داخل البلاد.

بالأمس ضبط رجال الأمن علىٰ طريق الإسكندرية مطروح، أربعين صاروخًا أرض أرض عابرًا للمدن، وآربيجيهات مضادة للمركبات والدبابات، ومجموعة من الأسلحة الأخرىٰ، هذا الذي ضُبط، والذي هُرِّب أكثر؛ حتىٰ يتمكن الشعب من محاربة

الجيش، وتقع بحور الدماء؛ لتشتعل الفتن، ويقتل المسلمون بعضهم بعضًا، وتَدُبُّ الحروب الأهلية والطائفية، وينشغل المسلمون بعضهم بعداوة بعض، وتصبح الفرصة سانحة سهلة لأعداء الإسلام والمسلمين في استباحة البلاد واحتلالها، فأي خير يلوح في الأفق، وأي بركة نتجت من هذه المهلكة، فالله المستعان وعليه التكلان، فلينظر العاقل منَّا نتيجة الشعارات التي كانت تنادي بالحرية وذهاب الظلم!!!

*** ظلمات بعضها فوق بعض!!!:**

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية كما في منهاج السنة النبوية (٣/ ٣٧٤):

«ولعلَّه لا يكاد يعرف طائفة خرجت علىٰ ذي سلطان، إلا وكان في خروجها من الفساد ما هو أعظم من الفساد الذي أزالته» اهـ.

هذا حال الأمة الآن، ولكن لا يبصره إلا العالمون.

ويقول الإمام ابن القيم كما في إعلام الموقعين (٣/ ٦٠٥):

«إنَّ النبي ﷺ شرع لأمته إنكار المنكر؛ ليحصل بإنكاره من المعروف ما يحبه الله ورسوله، فإذا كان إنكار المنكر

يستلزم ما هو أنكر منه، وأبغض إلىٰ الله ورسوله، فإنه لا يسوغ إنكاره، وإن كان الله يبغضه ويمقت أهله، وهذا كالإنكار علىٰ الملوك والولاة بالخروج عليهم؛ فإنه أساس كل شر وفتنة إلىٰ آخر الدهر، وقد استأذن الصحابة رسول الله ﷺ في قتال الأمراء الذين يؤخرون الصلاة عن وقتها، وقالوا: أفلا نقاتلهم؟ فقال: «**لا، ما أقاموا الصلاة**»[1] ، وقال: «**من رأىٰ من أميره ما يكره فليصبر، ولا ينزعن يدًا من طاعة**»[2].

ومن تأمل ما جرىٰ علىٰ الإسلام في الفتن الكبار والصغار رآها من إضاعة هذا الأصل وعدم الصبر علىٰ منكر، فطلب إزالته، فتولَّد منه ما هو أكبر منه، فقد كان رسول الله ﷺ يرىٰ بمكة أكبر المنكرات ولا يستطيع تغييرها، بل لما فتح الله مكة وصارت دار إسلام، عَزَم علىٰ تغيير البيت وردِّه علىٰ قواعد إبراهيم، ومنعه من ذلك -مع قدرته عليه- خشية وقوع ما هو أعظم منه من عدم احتمال قريش لذلك؛ لقرب عهدهم بالإسلام، وكونهم حديثي عهد بكفر؛ ولهذا لم يأذن في

---

(١) مسلم (١٨٥٥).

(٢) متفق عليه، وقد سبق.

الإنكار علىٰ الأمراء باليد؛ لما يترتب عليه من وقوع ما هو أعظم منه كما وجد سواء» اهـ.

فانظر -بصَّرك الله وهداك للحق- إلىٰ كلام هذين الإمامين ومدىٰ مناسبته لما فيه الأمة الآن، وكأنهما بين أظهرنا، يحذران الأمة من الفتن العظام!! سبحان الله! وكأن القوم لا يعون، وكأن القوم لا يفهمون، لا يسمعون، لا يبصرون، لا يتعلمون، لا تفقهون، لا يبالون، ولكن: ﴿وَإِذْ قَالَتْ أُمَّةٌ مِّنْهُمْ لِمَ تَعِظُونَ قَوْمًا ٱللَّهُ مُهْلِكُهُمْ أَوْ مُعَذِّبُهُمْ عَذَابًا شَدِيدًا قَالُوا۟ مَعْذِرَةً إِلَىٰ رَبِّكُمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ﴾ [الأعراف: ١٦٤].

إن العناد والاستكبار والإعراض والتعمِّي المتعمَّد عن النظر إلىٰ الخسران المبين والهلاك المستطير الذي آلت الأمة إليه، وعدم النظر إلىٰ عواقب ذلك؛ حرصًا علىٰ عدم كشف عَوَار مناهجهم الهدامة، لخيانة عظيمة لله ولرسوله وللمسلمين، ولله الأمر من قبل ومن بعد. ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَخُونُوا۟ ٱللَّهَ وَٱلرَّسُولَ وَتَخُونُوٓا۟ أَمَٰنَٰتِكُمْ وَأَنتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ [الأنفال: ٢٧].

* * *

الوَمْضَةُ الثالثة

«إلا أن تَرَوْا كفرًا بواحًا عندكم من الله فيه برهان»

* تكفير المسلمين جُرم عظيم وأمر جلل:

إن أمر التكفير أمر عظيم، وتكفير المسلم من أشد الكبائر وأعظم المفاسد؛ لذلك شدد رسول الله ﷺ فيه أيما تشديد، وهذا الأمر عام في كل المسلمين، فما بالكم بتكفير ولي الأمر، حاكم المسلمين، الذي به تؤمن السبل، وتصان الدماء والأعراض والأموال؟! فشأن السلطان عظيم.

روىٰ مسلم في صحيحه (٦٠) عن ابن عمر عن النبي ﷺ قال: «**إذا كفَّر الرجل أخاف فقد باء بها أحدهما**» وفي رواية: «**أيُّما امرئ قال لأخيه: يا كافر، فقد باء بها أحدهما، إن كان كما قال، وإلا رجعت إليه**» .

قال النووي في شرحه لمسلم (٢/ ٣٨): «مذهب أهل الحق أنه لا يكفر المسلم بالمعاصي كالقتل والزنا... فقيل في تأويل الحديث أوجه... والوجه الخامس: معناه فقد رجع عليه تكفيره، فليس الراجع حقيقة الكفر، بل التكفير؛ لكونه جعل

أخاه المؤمن كافرًا؛ فكأنه كفَّر نفسه؛ إما لأنه كفَّر من هو مثله، وإما لأنه كفَّر من لا يكفِّره إلا كافر فيعتقد بطلان دين الإسلام» اهـ.

قال القاضي أبو يعلىٰ الفرَّاء الحنبلي في (الأحكام السلطانية) (ص٢١): «قال أحمد في رواية محمد بن عوف بن سفيان الحمصي: «الفتنة إذا لم يكن إمام يقوم بأمر الناس» اهـ. وتكفيره فتح باب شر مستطير.

روىٰ البخاري في صحيحه (٧٠٥٦) ومسلم (٤٢/ ١٨٤٠) عن عبادة بن الصامت رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: دعانا رسول الله فبايعناه ، فكان فيما أخذ علينا أن بايعنا علىٰ السمع والطاعة في منشطنا ومكرهنا، وعسرنا ويسرنا، وأثرة علينا، وألا ننازع الأمر أهله، قال: «**إلا أنْ تروا كفرًا بواحًا عندكم من الله فيه برهان**» .

قال ابن فارس في مقاييس اللغة (١/ ٣١٥): «(بوح) الباء والواو والحاء أصل واحد، وهو سَعَة الشيء، وبروزه وظهوره» اهـ.

وقال في القاموس المحيط (١/ ٢١٥): «وأمره بمعصية بواحًا: ظاهرًا مكشوفًا» اهـ. أي: لا لبس ولا خفاء فيه، وقال ابن الأثير في النهاية (١/ ١٥٨): «أي: جهارًا، من باح بالشيء

يبوح به إذا أعلنه» اهـ.

قال الشيخ العلامة ابن عثيمين كما في شرح رياض الصالحين (١/ ٧٠١ - ٧٠٣):

« (وألا ننازع الأمر أهله) يعني: لا ننازع ولاة الأمور ما ولَّاهم الله علينا، لنأخذ الإمْرَة منهم، فإن هذه المنازعة توجب شرًّا كثيرًا، وفتنًا عظيمة، وتفرقًا بين المسلمين، ولم يدم للأمة الإسلامية إلا مُنازعة الأمر أهله، من عهد عثمان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إلىٰ يومنا هذا، ما أفسد الناس إلا منازعة الأمر أهله، قال: «**إلا أن تروا كفرًا بواحًا عندكم من الله فيه برهان**» ثلاثة شروط، إذا رأينا هذا وتحت الشروط الثلاثة، فحينئذ ننازع الأمر أهله، ونحاول إزالتهم عن ولاية الأمر، لكن بشروط ثلاثة:

الأول: أن تروا فلابد من علم، مجرد الظن لا يُجَوِّز الخروج علىٰ الأئمة، لابد أن نعلم.

الثاني: أن نعلم كفرًا لا فسقًا، الفسوق مهما فسق ولاة الأمور لا يجوز الخروج عليهم، لو شربوا الخمر، لو زنوا، لو ظلموا الناس، لا يجوز الخروج عليهم، لكن رأينا كفرًا صريحًا يكون بواحًا.

الثالث: الكفر البواح، وهذا معناه الكفر الصريح، والبواح

الشيء البيِّن الظاهر، فأما ما يحتمل التأويل فلا يجوز الخروج عليهم، يعني: لو قدَّرنا أنهم فعلوا شيئًا نرىٰ أنه كفر، لكن فيه احتمال أنه ليس بكفر، فإنه لا يجوز أن ننازعهم أو نخرج عليهم ونولِّهم ما تولوا.

الشرط الرابع: عندكم فيه من الله برهان، يعني دليل قاطع علىٰ أن هذا كفر، فإن كان الدليل ضعيفًا في ثبوته، أو ضعيفًا في دلالته، فإنه لا يجوز الخروج عليهم؛ لأن الخروج فيه شر كبير جدًّا ومفاسد عظيمة.

وإذا رأينا هذا مثلًا، فلا تجوز المنازعة حتىٰ تكون لدينا قدرة علىٰ إزاحته، فإن لم يكن لدينا قدرة فلا تجوز المنازعة؛ لأنه ربما إذا نازعنا وليس عندنا قدرة يُقضىٰ علىٰ البقية الصالحة، وتتم سيطرته؛ لأن هذا من إلقاء النفس في التهلكة، أي فائدة ونحن لا نخرج إلا بسكين المطبخ وهو معه الدبابات والرشاشات؟!! لا فائدة، ومعنىٰ هذا أننا خرجنا لنقتل أنفسنا» اهـ.

قلت: أليس الحال في ليبيا وسوريا كذلك؟!

وعليه، فإنه لابد من إقامة الحجة وبيان المحجة، بوجود شروط الكفر، وانتفاء موانعه، من كونه بالغًا، عاقلًا قاصدًا

مختارًا، عالمًا، غير متأوِّل، فاهمًا للحجة والدليل[1].

قال شيخ الإسلام في منهاج السنة (٥/ ١٨٥ - ١٨٦): «إن المتأول الذي قصده متابعة الرسول ﷺ لا يكفر ولا يفسق إذا اجتهد وأخطأ، وهذا هو المشهور عند الناس في المسائل العملية، وأما مسائل العقائد، فكثير من الناس كفَّر المخطئين فيها، وهذا القول لا يُعرف عن أحد من الصحابة والتابعين لهم بإحسان، ولا عن أحد من أئمة المسلمين، وإنما هو في الأصل من أقوال أهل البدع الذين يبتدعون بدعة ويكفِّرون من خالفهم، كالخوارج والمعتزلة والجهمية» اهـ.

وقال ابن حجر في الفتح (١٢/ ٣٠٤): «قال العلماء: كل متأول معذور بتأويله ليس بآثم ، إذا كان تأويله سائغًا في لسان العرب، وكان له وجه من العلم» اهـ.

وقد يأتي العبد بفعل أو قول كفري ولا نكفره إلا بعد قيام الحجة عليه، أي: يُعذر بجهله في قوله أو فعله؛ فقد روىٰ أحمد في مسنده (١٩٤٠٣) وابن ماجه في سننه (١٨٥٣) من حديث عبد الله بن أبي أوفىٰ قال: لما قدم معاذ من الشام سجد للنبي

---

(١) انظر كتابي: الصِّبْغَة التقعيدية لدعائم منهاج النبوة المصطفوية (القاعدة: ٣٤).

ﷺ، فقال ﷺ: «**ما هذا يا معاذ؟**» قال: أتيت الشام فوافقتهم يسجدون لأساقفتهم وبطارقتهم، فردَّدت في نفسي أن نفعل ذلك بك، فقال رسول الله ﷺ: «**لا تفعلوا، فإني لو كنت آمرًا أحدًا أن يسجد لغير الله لأمرت المرأة أن تسجد لزوجها**» قال السندي في شرحه: «وفي الزوائد: رواه ابن حبان في صحيحه، كأنه (أي: البوصيري) يريد أنه صحيح الإسناد» فالمعلوم أن السجود لغير الله كفر بواح، إلا أنَّ النبي ﷺ عذره بجهله وتأويله، إذ هناك فرق بين تكفير المطلق وتكفير المعين.

قال ابن تيمية في المجموع (١٢/ ٥٠٠):

«فتكفير المعين من هؤلاء الجهال وأمثالهم، بحيث يحكم عليه بأنه من الكفار لا يجوز الإقدام عليه إلا بعد أن تقوم الحجة الرسالية التي تُبين أنهم مخالفون للرسل... فليس لأحد أن يُكفر أحدًا من المسلمين وإن أخطأ وغَلِطَ حتىٰ تقام عليه الحجة، وتُبيَن له المحجة، ومن ثبت إيمانه بيقين لم يَزُل عنه بالشك، بل لا يزول إلا بعد إقامة الحجة وإزالة الشبهة» اهـ. قال تعالىٰ: ﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ نَبْعَثَ رَسُولًا﴾ [الإسراء: ١٥]، وقال: ﴿وَلَوْلَآ أَن تُصِيبَهُم مُّصِيبَةٌۢ بِمَا قَدَّمَتْ أَيْدِيهِمْ فَيَقُولُوا۟ رَبَّنَا لَوْلَآ أَرْسَلْتَ إِلَيْنَا رَسُولًا فَنَتَّبِعَ ءَايَـٰتِكَ وَنَكُونَ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾ [القصص: ٤٧]. وقال: ﴿رُّسُلًا مُّبَشِّرِينَ

وَمُنذِرِينَ لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى ٱللَّهِ حُجَّةٌۢ بَعْدَ ٱلرُّسُلِۚ وَكَانَ ٱللَّهُ عَزِيزًا حَكِيمًا﴾ [النساء: ١٦٥].

وقال ابن تيمية أيضًا في المجموع (٧/ ٥٠٧ - ٥٠٨):

«مع أن الإمام أحمد لم يكفر أعيان الجهمية، ولا كل من قال إنه جهمي كفَّره، ولا كل من وافق الجهمية في بعض بدعهم، بل صلىٰ خلف الجهمية الذين دعوا إلىٰ قولهم وامتحنوا الناس وعاقبوا من لم يوافقهم بالعقوبات الغليظة، لم يكفرهم أحمد وأمثاله، بل كان يعتقد إيمانهم وإمامتهم ويدعو لهم» اهـ.

وقال الشيخ محمد عبد الوهاب كما في الدرر السنية (٨/ ٢٤٤):

«ومسألة تكفير المعين مسألة معروفة، إذا قال قولًا يكون القول به كفرًا ، فيقال: من قال بهذا القول فهو كافر، ولكن الشخص المعين إذا قال ذلك لا يُحكم بكفره، حتىٰ تقوم عليه الحجة التي يكفر تاركها» اهـ.

وقال ابن عثيمين في (القواعد المثلىٰ) (ص٧٣):

«وبهذا يعلم أن المقالة أو الفعلة قد تكون كفرًا أو فسقًا، ولا يلزم من ذلك أن يكون القائل بها كافرًا، أو فاسقًا، إما

لانتفاء شرط التكفير أو التفسيق، أو وجود مانع شرعي يمنع منه» اهـ.

وقال ابن أبي العز الحنفي في شرح الطحاوية (ص٣١٩):

«ثم إذا كان القول في نفسه كفرًا، قيل: إنه كفر، والقائل له يكفر بشروط وانتفاء موانع، ولا يكون ذلك كفرًا إلا إذا صار منافقًا زنديقًا» اهـ.

قال الإمام مالك في مقولته الشهيرة: «لو أن هناك تسعة وتسعين وجهًا لحمل المسلم علىٰ الكفر ووجهًا لحمله علىٰ الإيمان لحملته علىٰ الإيمان تحسينًا للظن بالمسلم».

والقاعدة التي عليها الإجماع الذي نقله النووي في شرح مسلم (٤/ ٣٩) وغيره:

«اليقين لا يزول بالشك»، وإسلام المسلم يقين، وكفره طارئ مشكوك فيه ولا يزول اليقين إلا بيقين مثله، بقوته، أما الشك والظن فلا يغني من الحق شيئًا.

قال تعالىٰ: ﴿وَمَا يَتَّبِعُ أَكْثَرُهُمْ إِلَّا ظَنًّا ۚ إِنَّ ٱلظَّنَّ لَا يُغْنِى مِنَ ٱلْحَقِّ شَيْـًٔا ۚ إِنَّ ٱللَّهَ عَلِيمٌۢ بِمَا يَفْعَلُونَ﴾ [يونس: ٣٦] والله ﷻ يحب العذر؛ روىٰ البخاري في صحيحه (٤٦٣٤) ومسلم (٢٧٦٠) عن ابن مسعود عن النبي ﷺ قال: «**لا أحد أحب إليه العذر من الله؛ من**

أجل ذلك بعث النبيين مبشرين ومنذرين» .

فإذا كان ذلك كذلك، عُلم يقينًا أن من يتسرع في تكفير مسلم بقول أو فعل ولو كان هذا القول أو الفعل كفرًا بواحًا قبل إقامة الحجة وبيان المحجة، أن هذا المتسرع المتهور قد أتىٰ بجُرم عظيم لا يرضاه الله، الذي قال تعالىٰ: ﴿وَلَا يَرْضَىٰ لِعِبَادِهِ ٱلْكُفْرَ﴾ [الزمر: ٧] فكيف يرضىٰ المرء علىٰ غيره ما لا يرضاه الله، هذا للمسلم العامي، فضلًا عن إمام المسلمين وولي أمرهم، لاسيما وتكفيره يُسَوِّل للمسلمين الخروج عليه وقتله، وظهور الفساد والدمار والهلاك في البر والبحر!!

فليتق الله امرؤٌ في نفسه ووطنه، ولا يكوننَّ مسعرًا للحروب ومشعلًا للفتن والكروب العظام، والشر المستطير والطَّوَام، وليكن محبًّا للعذر، أن يعذر المسلم ويتلمس له وجوه الخلاص والنجاة.

والعجب العجاب، أن هؤلاء الحزبيين يتلمسون لأنفسهم ولإخوانهم الحزبيين جملة الأعذار كلها، فتلمسوها لمن قال منهم: (مستحيل أن يكون بيننا وبين النصارىٰ اختلاف في العقيدة) ولمن قال: (نحن والنصارىٰ نعبد إلهًا واحدًا)، وقال: (ليس في الإسلام حد الردَّة وأنكره، وأن حد السرقة مشكوك

فيه)، ولمن قال: (الليبرالية تنفيس الحرية) [1] وهم يتصيدون لحكامهم الزلة والهفوة ليكفرونهم بها، وهكذا أهل الضلال والأهواء يكيلون بمكاييل شتَّىٰ، والله المستعان.

وسبحان ربي العظيم! فمع سلسلة التنازلات التي قدمها الإسلاميون، وتغيير الثوابت والأصول، بل تضييعها، والتدليس علىٰ الأمة، بل والتكذيب، حتىٰ أدخلوا من مات من النصارىٰ الجنة مع النبيين!! ودعوا لهم بالمغفرة، وإذهاب هيبة وعزة الإسلام؛ ليؤلِّفوا القلوب بزعمهم، فما زادهم الله إلا ذلًّا، حيث خرج الناشط السياسي النصراني؛ ليؤكد أنهم لن يعطوا أصواتهم لأي أحد له أي ميول إسلامي، ولن يعطوها إلا لرجل ليبرالي، قال تعالىٰ: ﴿وَلِلَّهِ ٱلْعِزَّةُ وَلِرَسُولِهِۦ وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَلَٰكِنَّ ٱلْمُنَٰفِقِينَ لَا يَعْلَمُونَ﴾ [المنافقون: ٨]، ولم يجنِ الناسُ من ذلك إلا اختلال المعتقد ونقض عرىٰ الدين.

***

□

---

(١) قال هذه المقولة أحد المرشحين المتهورين المستبعدين، بل قالوا في حقه: من لم يرشح هذا الرجل فهو كافر!!!

الوَمْضَةُ الرابعة

«سقف بلا أعمدة»

*** الشاهد الأول:**

روىٰ البخاري في صحيحه في بدء الوحي (٧) من حديث أبي سفيان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مع هرقل عظيم الروم، وفيه أنَّ هرقل قال: «... وسألتك بما يأمركم، فذكرت أنه يأمركم أن تبعدوا الله ولا تشركوا به شيئًا، وينهاكم عن عبادة الأوثان، ويأمركم بالصلاة والصدق والعفاف، فإن كان ما تقول حقًّا، فسيملك موضع قدمي هاتين، وقد كنت أعلم أنه خارج، لم أكن أظن أنه منكم، فلو أني أعلم أني أخلص إليه لتجشَّمْتُ لقاءه، ولو كنت عنده لغسلت عن قدمه.... ثم كتب هرقل إلىٰ صاحب له برُومية، وكان نظيره في العلم، وسار هرقل إلىٰ حمص فلم يَرِمْ حمص، حتىٰ أتاه كتاب من صاحبه يُوافق رأي هرقل علىٰ خروج النبي ﷺ، وأنه نبي، فأذن هرقل لعظماء الروم في دَسْكَرَةٍ[1] له بحمص، ثم أمر بأبوابها فَغُلِّقت ، ثم اطَّلع فقال: يا معشر الروم، هل لكم في الفلاح والرشد، وأن يثبت ملككم

---

(١) الدَّسكرة: بناء علىٰ هيئة القصر. النهاية (٢/ ١١٠).

فتبايعوا هذا النبي؟! فحاصوا حيصة[1] حُمُر الوحش إلىٰ الأبواب فوجدوها قد غُلِّقت، فلما رأىٰ هرقل نَفْرَتَهُم وأيس من الإيمان قال: ردُّوهم عليَّ، وقال: إني قُلْتُ مقالتي آنفًا أختبر بها شدَّتكم علىٰ دينكم، فقد رأيت، فسجدوا له، ورَضُوا عنه، فكان ذلك آخر شأن هرقل».

قال ابن حجر في فتح الباري (١/ ٦٦، ٦٧): «قوله: (وأنه نبي) يدل علىٰ أن هرقل وصاحبه أقرَّا بنبوة نبيِّنا ﷺ، لكنَّ هرقل كما ذكرنا لم يستمر علىٰ ذلك.... تنبيه: لما كان أمر هرقل في الإيمان عند كثير من الناس مستبهمًا، لأنه يحتمل أن يكون عدم تصريحه بالإيمان للخوف علىٰ نفسه من القتل، ويحتمل أن يكون علىٰ الشك حتىٰ مات كافرًا، ختم به البخاري هذا الباب الذي استفتحه بحديث الأعمال بالنيَّات؛ كأنه قال: إن صدقت نيَّته انتفع بها في الجملة، وإلا فقد خاب وخسر» اهـ.

فهذا هرقل عظيم الروم، وظاهر كلامه مع عظماء الروم من رجاله يدعوهم إلىٰ الإيمان والفلاح والرشاد والإسلام (قولوا لا إله إلا الله تفلحوا)، فنفروا وحاصوا حيصة حُمُر الوحش، فقال

---

(١) أي: جالوا جَوْلة يطلبون الفرار. النهاية (١/ ٤٤٩).

ما قاله بعد ذلك لهم تقية وخوفًا، فصار ملكه وحكمه سقفًا بلا قواعد ولا أعمدة، حاكم يدعو قومه إلىٰ التوحيد، إلىٰ لا إله إلا الله، فلم يقبلوها، ولم يريدوها، لم يريدوها إسلامية، بل يريدونها رومية، أمريكية، مدنية، علمانية، ليبرالية، قُلْ ما شئتَ.

*** الشاهد الثاني:**

كذلك روىٰ البخاري في صحيحه (٣٨٧٧) عن جابر قال النبي ﷺ حين مات النجاشي: «**مات اليوم رجل صالح، فقوموا فصلُّوا علىٰ أخيكم أَصْحَمَة**».

ورواه في كتاب الجنائز من صحيحه (١٣٢٧) عن أبي هريرة وفيه قال ﷺ: «**استغفروا لأخيكم**» وأيضًا (١٣٢٠)، ورواه مسلم في صحيحه (٦٢/ ٩٥١).

فهذا ملك الحبشة رجل صالح مات علىٰ التوحيد واستغفر له النبي ﷺ في صلاته عليه وكذلك الصحابة بأمره ﷺ، ما استطاع أن يطبق شرع الله في قومه، بل وما أعلن إسلامه أصلًا؛ لحال قومه من النصرانية وعبادتهم للمسيح من دون الله، فكان حكمه وملكه سقفًا بلا أعمدة، حاكم حقّق التوحيد في نفسه ولم يحققه في شعبه، فلم يريدوها إسلامية، وشرطا كونها إسلامية: تحقيق التوحيد في الراعي والرعية.

وكما في سيرة ابن هشام (١/ ٢٨١): «خروج الحبشة علىٰ النجاشي: قال ابن إسحاق: وحدَّثني جعفر بن محمد عن أبيه قال: اجتمعت الحبشة، فقالوا للنجاشي: إنك قد فارقت ديننا، وخرجوا عليه، فأرسل إلىٰ جعفر وأصحابه، فهيَّأ لهم سفنًا، وقال: اركبوا فيها وكونوا كما أنتم، فإن هُزِمْتُ فامضوا حتىٰ تلحقوا بحيث شئتم، وإن ظفرت فاثبتوا، ثم عمد إلىٰ كتاب فكتب فيه: هو يشهد أن لا إله إلا الله، وأن محمدًا عبده ورسوله، ويشهد أن عيسىٰ ابن مريم عبده ورسوله وروحه وكلمته ألقاها إلىٰ مريم، ثم جعله في قَبَائه عند المنكب الأيمن، وخرج إلىٰ الحبشة وصفُّوا له ، فقال: يا معشر الحبشة، ألست أحقَّ الناس بكم؟ قالوا: بلىٰ، قال: فكيف رأيتم سيرتي فيكم؟ قالوا: خير سيرة، قال: فما بالكم؟ قالوا: فارقت ديننا، وزعمت أن عيسىٰ عبد، قال: فما تقولون أنتم في عيسىٰ؟ قالوا: نقول هو ابن الله، ووضع يده علىٰ صدره علىٰ قَبَائِهِ: وهو يشهد أن عيسىٰ ابن مريم، لم يزد علىٰ هذا شيئًا، وإنما يعني ما كتب، فَرَضُوا وانصرفوا عنه، فبلغ ذلك النبي ﷺ ، فلما مات النجاشيُّ صلىٰ عليه واستغفر له» اهـ.

*** الشاهد الثالث:**

وروىٰ عبد بن حُميد في المنتخب (١١٢١) وأبو يعلىٰ في

مسنده (١٨١٨) وذكره في السيرة النبوية لابن هشام (١/ ٢٤١)، وذكره ابن كثير في تفسيره بعدة طرق (٧/ ١٠٢) والبيهقي في دلائل النبوة (٢/ ٢٠٤) وفي إسناده يزيد بن زياد، قال الذهبي في الميزان (٩٦٩٣): «وثقه النسائي» اهـ. أن عتبة ابن ربيعة مبعوث قريش إلىٰ النبي ﷺ قال للنبي ﷺ فيما قاله: «... إنك قد أتيت قومك بأمر عظيم، فرَّقت به جماعتهم، وسفَّهت به أحلامهم، وعِبتَ به آلهتهم ودينهم، وكفَّرتَ به من مضىٰ من آبائهم، فاسمع منِّي أعرض عليك أمورًا تنظر فيها، لعلك تقبل منَّا بعضها، قال: فقال رسول الله ﷺ: «**قل يا أبا الوليد، أسْمَع**» قال: يابن آخي، إن كنت إنما تريد بما جئت به من هذا الأمر مالًا جمعنا لك من أموالنا حتىٰ تكون من أكثرنا أموالًا، وإن كنت تريد به شرفًا سودناك علينا، حتىٰ لا نقطع أمرًا دونك، وإن كنت تريد به ملكًا ملكناك علينا... حتىٰ إذا فرغ، ورسول الله ﷺ يستمع منه، قال: «**أفرغت يا أبا الوليد؟**» قال: نعم، قال: « **فاستمع منِّي**» قال: أفعل. قال: «بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ حمٓ ﴿١﴾ تَنزِيلٌ مِّنَ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ ﴿٢﴾ كِتَٰبٌ فُصِّلَتْ ءَايَٰتُهُۥ قُرْءَانًا عَرَبِيًّا لِّقَوْمٍ يَعْلَمُونَ ﴿٣﴾ بَشِيرًا وَنَذِيرًا فَأَعْرَضَ أَكْثَرُهُمْ فَهُمْ لَا يَسْمَعُونَ ﴾ [فصلت: ١-٤]» ثم مضىٰ رسول الله ﷺ فيها يقرؤها عليه، فلما سمع عتبة أنصت لها وألقىٰ يديه خلف

ظهره معتمدًا عليهما يسمع منه، ثم انتهىٰ رسول الله ﷺ إلىٰ السجدة منها، فسجد، ثم قال: «**قد سمعتَ يا أبا الوليد ما سمعت، فأنت وذاك، فقام عتبة إلىٰ أصحابه**».

ومما قرأه ﷺ عليه قوله تعالىٰ: ﴿قُلْ إِنَّمَآ أَنَا۠ بَشَرٌ مِّثْلُكُمْ يُوحَىٰٓ إِلَيَّ أَنَّمَآ إِلَٰهُكُمْ إِلَٰهٌ وَٰحِدٌ فَٱسْتَقِيمُوٓا۟ إِلَيْهِ وَٱسْتَغْفِرُوهُ ۗ وَوَيْلٌ لِّلْمُشْرِكِينَ﴾ [فصلت: ٦].

والشاهد من الحديث: أن قريشًا عرضت الملك والسلطة والجاه والمال علىٰ النبي ﷺ فردَّ عليهم بالتوحيد، ولا شيء غيره، ولا أمْرَ قبله، به وعليه يقوم أمر الملك والحكم والدين والدنيا، فإذا قامت الأشياء علىٰ غيره هلكت البلاد والعباد، وظهر الفساد في البر والبحر.

وكما هو مقرر بالاتفاق عند أهل الأصول أنه: (لا يجوز تأخير البيان عن وقت الحاجة)؛ وبما أن النبي ﷺ لم يقل: أَقْبَلُ الملك ثم أتدرَّج معهم وألزمهم بشريعة رب العالمين، بل رفض رفضًا باتًّا، فعُلم من ذلك عدم الجواز، وما بُني علىٰ باطل فهو باطل، وعليه، فطريقة القوم من الحزبيين وغيرهم بالنظر إلىٰ السلطة والحكم قبل تأصيل معاني التوحيد في الأمة إنما ذلك رفع لبناء عظيم، علىٰ غير أسس ودعائم وقواعد وأصول وأعمدة يرتكز عليها البناء، ويعلو ويُرفع عليها وبها

السقف، ومن ثمَّ، يخرُّ عليهم السقف من فوقهم ويأتيهم الهلاك من كل حدب وصوب، وإنما الخلاص والنجاة في أمر واحد: «**قولوا: لا إله إلا الله تفلحوا**»، قول نبينا ﷺ، وفعله، وهديه، وسُنَّته ، وطريقته، ومنهاجه، وشريعته، فهل أنتم منتهون؟! أم هل أنتم مصدقون؟! أم هي أصول لإمامكم تسيرون عليها ولو خالفت الكتاب والسنة وإجماع السلف الكرام، ولاءً وبراءً، لها وبها تَحْيَوْن وبها ولها تموتون؟!

لقد اتفق الفقهاء علىٰ قاعدة ذكروها في كتب القواعد الفقهية والأشباه والنظائر، كابن نُجَيْم في الأشباه (ص: ١٣٢) ونصّها: «من استعجل شيئًا قبل أوانه عوقب بحرمانه»، ولها صياغة أخرىٰ: «من تعجَّل ما أخَّره الشرع يُجازىٰ بردِّه»، فليحذر القوم مكر الله.

*** فاختلف الأحزاب من بينهم!!**

فإن القوم قد ضلوا الطريق والصراط القويم المستقيم، وتفرع من ضلالهم ضلالات، فلا علىٰ منهاج النبوة ساروا، ولا علىٰ قانونهم الحزبي التزموا؛ والجهالات والضلالات بعضها أخف وأهون من بعض؛ فلم يجتمع القوم علىٰ رجل واحد يرشحونه لأمر الولاية والحكم، تجتمع عليه أصوات

القوم، حتىٰ لا تتفتت أصواتهم، فتذهب ريحهم ويفشلوا، وبذلك يواجهوا العلمانيين والليبراليين والنصارىٰ والناصريين وغيرهم، بل كل حزب بما لديهم فرحون، كل حزب يريد فلانًا لا غيره، فتفرقوا وهلكت قوتهم، بل خرج رموزهم يكذب بعضهم بعضًا، ويُسَفِّه بعضهم بعضًا، قال تعالىٰ: ﴿فَٱخْتَلَفَ ٱلْأَحْزَابُ مِنۢ بَيْنِهِمْ﴾ [مريم: ٤٧]، وقال: ﴿كُلُّ حِزْبٍۭ بِمَا لَدَيْهِمْ فَرِحُونَ فَذَرْهُمْ فِى غَمْرَتِهِمْ حَتَّىٰ حِينٍ﴾ [المؤمنون: ٥٣- ٥٤]، ففضحونا وفضحوا أنفسهم.

أما حزب الله فواحد، أما الحق فواحد، أما السبيل فواحد، أما المعتقد فواحد، أما المنهج فواحد، أما الوسيلة فواحدة، وأما المرجعية فواحدة، الكتاب والسنة بفهم سلف الأمة، والثبات علىٰ ذلك حتىٰ الممات، فتوبوا إلىٰ الله، وأجيبوا داعي الله، واسلكوا منهج سلفكم، لعلكم تفلحون، والله الله في دينكم، وطنكم، بلدكم، قومكم، اتقوا الله في إخوانكم، أحذركم الدماء الدماء، الأعراض الأعراض، واعتبروا بما حولكم، ففي ليبيا عبرة، وفي سوريا عبرة، وفي اليمن عبرة، وفي الجزائر عبرة، وفي العراق عبرة، لا تُشْعِلُوا الكروب، ولا تسعروا الحروب، وارجعوا إلىٰ علام الغيوب، والرجوع واحد لا رجوع غيره، كما وصفه ﷺ (كما في السلسلة الصحيحة:

٣١٦٥) قال: «إنها ستكون فتنة» فقالوا: يا رسول الله، كيف نصنع؟ قال: «**ترجعون إلىٰ الأمر الأول**»، وقال: «**وإنَّ أمتكم هذه جعل عافيتها في أولها**» رواه مسلم (١٨٤٤)، قال تعالىٰ: ﴿وَلَقَدْ وَصَّلْنَا لَهُمُ ٱلْقَوْلَ لَعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ﴾ [القصص: ٥١]، فارجعوا إلىٰ العافية عافاكم الله، ولله الأمر من قبل ومن بعد، والله من وراء القصد وهو الهادي إلىٰ سواء السبيل، والحمد لله أولًا وآخرًا وظاهرًا وباطنًا.

اللهم بلَّغت، اللهم فاشهد.

وكتب ناصحًا ومحذِّرًا

أبو عبد الرحمن

عيد أبو السعود الكيال

ليلة الجمعة ٢٠/ جمادىٰ الآخرة/ ١٤٣٣هـ

الموافق ١١/ ٥/ ٢٠١٢م

الهجانة - مدينة نصر - القاهرة - مصر

الفهرس

المقدمة: فتنة الأمة بين الأمس واليوم ٣
فتوىٰ موتور متهور خارجي، هو أضل من حمار أهله ١٠
خطة البحث، والذي قام علىٰ أربع وَمَضات ١٦
الومضة الأولىٰ: سبب التمكين والاستخلاف في الأرض . ١٧
الومضة الثانية: قانون المصالح والمفاسد النبوي السلفي . ٣٠
* العامل الرئيس في هذه البابة إنما هو لزوم الجماعة،
والسمع والطاعة، وعدم شق عصا المسلمين ٣٠
* تعقيب علىٰ ضوء الواقع المعاصر ٣٨
* أقولها معذرة إلىٰ الله، ولا أخشىٰ في الله لومة لائم..... ٤١
* منهج السلف في عقوبة أهل الأهواء ٤٣
* الخروج علىٰ الحكام وعدم الصبر عليهم أساس كل فتنة
وشر إلىٰ آخر الدهر ٤٩
الومضة الثالثة: إلَّا أن تَرَوْا كفرًا بواحًا عندكم من الله فيه
برهان، وضوابط ذلك ٥٣
* تكفير المسلمين جُرْم عظيم وأمر جلل ٥٣
الومضة الرابعة: سقف بلا أعمدة ٦٣
* فاختلف الأحزاب من بينهم ٦٩